

د. عبد السلام البسيوني



أول بيان راقٍ لحقوق الإنسان في التاريخ:

خطبة محمد بن عبد الوكيل

قراءة في منجزات الحضارات في مجال حقوق الإنسان



من الهدى الرباني الأعلى:

(ولقد كرّمنا بني آدم، وحملناهم في البر والبحر، ورزقناهم من الطيبات،

وفضلناهم على كثير مما خلقنا تفضيلاً) الإسراء: 70

(لا إكراه في الدين؛ قد تبين الرشد من الغي) البقرة: 256

(كلكم لأدم وآدم من تراب) مسلم

(إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم) مسلم

خُطْبَةُ الْوَدَاعِ

قراءة دامعة في خطبة حجة الوداع

يا رسول الله كفاك تشديداً

أعجب غشاش هو الذي يغش نفسه، وأخون خائن هو الذين يخون مصالحه ومصالح أهله وقبيلته!

وأضيع ضائع من يضيع دينه، ويهدم عقيدته من أجل حفنة دولارات، أو مجلس أنس، أو صورة في جريدة.

وأضيع منهما من يفعل ذلك "ببلاش" ربما لصالح شيطان من شياطين الإنس أو شياطين الجن، لأنه - بذلك - سيكون قد خسر الدنيا والآخرة، ألا ذلك هو الخسران المبين.

أفسد مستورد في زعمي - هو من يستورد أفكاراً تسمم العقول، وتفسد القلوب، فتجعل الزنا فضيلة، والاستقامة انغلاقاً، و"الصياغة" شطارة، وشرب الزفت حضارة، وسب الدين حرية ومدنية ونوراً في العقل.

أكبر مزور ليس هو الذي يزيّف الشلن والبريزة والنص يورو، بل هو الذي يزور تاريخ أمته لحساب تاريخ غيرها، فيهيل السخام عليه، ويطفئ كل نقطة مضيئة فيه، وينكر كل معروف، ويسوى كل حسنة.

ولقد قمنا بهذه المهمة - سيدي يا رسول الله - حق القيام، فلعلنا الصحابة، وسبينا التابعين، وشنقنا الأئمة، وسخرنا من الشعائر، وصرنا الخلف الفاسد الذي "يجلب لأهله اللعنة!" أتعرف - سيدي يا رسول الله - ماذا غيرنا أيضا؟ ستعرف قطعاً عند لقائك بأمتك على الحوض، حين تذود الملائكة المبتدعة، والكذابين، والآكلين الجيف المتعفنة يزعمونها الطعام الهنيء المريء.

أتعرف ماذا غيرنا؟ آخر وصية عامة عظيمة، وأول ميثاق محترم، واضح الملامح، صريح العبارة، عن حقوق "اللي كان إنسان".

***هل قلت فيها يا سيدي بجرمة الدماء والأموال والأعراض؟ وهل جهرت في الموسم لكي يُسمع الشاهد الغائب: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم"؟

آه لو رأيت يا سيدي يا رسول الله أن دم المسلم في القرن الحادي والعشرين لا يساوي فلساً، وأنه يدفن في مقابر جماعية توفيراً للرصاص، ويقطع بالخنجر والسكاكين تأخيراً للخلاص، ويصاد في الحميات الطبيعية (المتحضرة) بالبندق ليستمتع بذلك أبناء الحرام!

أصدق يا سيدي يا رسول الله أن أطفال المسلمين في كوسوفا والشيشان وعلى حدود سوريا من كل الجهات تجمدوا في برد الشتاء تحت درجة الصفر بكثير كثير، وأن جنائز أطفال العراق خرجت طوابير طوابير؟

أندري أن أموال المسلمين هي أهنا المال مطعمًا، وأقرب المال مأخذًا، وأسهله منالًا؟

أندري أن المال المسلم يقع دائمًا تحت طائلة التجميد أو السحب أو الشفط أو الهبر، حيث بعض البشر يتعاملون بالخمسة عشر صفرًا، والمجموع مفلس يعجز عن شراء بنطلون، أو جوز جزمة، أو علبة سريلاك؟

***هل قلت إن الأعراس حرام يا سيدي يا رسول الله؟

ما أظهرك: إنها يا سيدي "على قفا من يشيل"!

اللحوم البتلو تعرض رخيصة - بل مجانية - في مناخس الإعلام "الحريف" الذي يتقن التجارة باللحم الأبيض الرخيص، وتبرع قنواته في أشكال التغي والتثني، والتعري والتجلي، والسهلة والزغلة، وتعرضها الفضائيات على أطباق شهية، متبلة بالألوان والأصوات والمؤثرات، مسموعة ومقروءة ومرئية، بصوت دولبي، صورة 3 D، رخيصة غير مدفوعة الأجر، إلا من الدين والمروءة ويقظة الوعي والإحساس!

فإذا قال إنسان حزين على المروءة: عيب وحرام، قالوا: احرص يا جاهل، ما العيب في ذلك وما الحرام؟ الفن حلو، وساعة الحظ لا تعوض، والله تعالى جميل يحب الجمال.

إنهم يلبسونها ثوبًا شرعيًا يا سيدي يا رسول الله، ويجدون من المتعالمين الأذعياء رخصًا مبيحة، تعطي هذه اللحوم الرخيصة دستوريةً تغلق الأفواه، وتسد المنافذ، وتجفف المنابع.

الدم المسلم يا رسول الله أرخص من ماء ترعة عطنة، والمال المسلم وديعة في يد القرصان، والعرض المسلم عليه السلام.

لا أملك إلا أن أذكر بها يا سيدي، لا أستطيع إلا أن أجهر بما جهرت به في خطبتك الوداعية قبل إحدى وعشرين سنة وأربعمئة وألف: [أيها الناس، إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، ألا هل بلغت؟] أقولها يا سيدي وأنا أعلم أن صوت "أهيف" محطة تليفزيون أعلى من صوتي وأصوات مائة مثلي.

*** وهل تحدثت يا إمامي وسيدي وحببي وقائدي عن الأمانة وعن الربا؟

ياه... إن الأخلاق تتبدل يا شفيعي، فالعصر غير العصر، وأنت يا سيدي موضة قديمة، وفكر "قروسطي" والرزق يجب "الخفية"!

المنطق العصري يا رسول الله: اهرب واهرب، والخيانة تتلفع بعباءات غرور، وتتقنع بأقنعة محبوكة مقنعة، هناك شيء اسمه العمولات والإكراميات والنسبة والسمسرة والهدية، والمال المسلم نهب "ويا بخت من نفع واستنفع" والصحافة - حرسها الله - ترش الألقاب المجيدة، والصفات الحميدة بغير حساب.

لقد اقترب الزمان الذي نبهتنا إليه منذ أربعة عشر قرنا يا سيدي: الزمن الذي يعز فيه الأمناء، حتى يقول الرجل لصاحبه: "إن في بني فلان رجلاً أميناً، فاذهبوا إليه"!

سيكون الأمين أعز وأندر من فتاة بكر في أوروبا، رغم أن "درجة" أمين شائعة في الدنيا كلها: أمين حزب، وأمين مجلس، وأمين مؤسسة، وأمين سر، وأمين شرطة، وأمين خزنة، وأمين الهنيدي! رحمهم الله أجمعين، ورحمنا منهم.

سيأتي هذا الزمان قريباً يا سيدي يا رسول الله إن لم يتداركنا ربنا الرحيم برحمة منه، ويغير ما بنا من حال لا يسر إلا كل منحرف مجرم فاسد وابن حرام.

لقد داست الخيانة على الأمانة يا سيدي يا رسول الله: خيانة الدين، وخيانة الأمة، وخيانة الودائع ووجد الأموال، خيانة العيال وأم العيال، لكن الذكرى تنفع يا أمين الأرض: (فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها، وإن ربا الجاهلية موضوعٌ، وإن ...)!

هل قلت ربا؟ هل تتحدث عنه؟

وما لنا وللربا؟ إنه ليس موجودًا بيننا، نحن أشرف الناس، إن عندنا فوائد! عندنا عوائد، عندنا رساميل بنوك! وكلها حلال زلال، وآكلوها راضون بها، مطمئنون لها، مستريحون، والرديء والخبيث والممنوع يا سيدي هو الفقه الرجعي، والمشايخ المتزمتون - شيوخ البنوك - الذين يصفون كل شيء بأنه حرام.. حرام.. حرام، حرام عليهم.

يا سيدي يا رسول الله: الاقتصاد العالمي كله يسير بالربا - الذي حذرت منه - من كيب تاون جنوبا إلى كيبك شمالاً، ومن طوكيو شرقاً إلى واشنطن غرباً، والفوائد ترفّ على أباطرة البورصات، وجورج سوروس يضرب بالربا - بمهارة اليهود عبدة الذهب - أسواق ماليزيا وأندونيسيا "أكبر تجمع مسلم في الدنيا كلها" ومصارف اليهود تتبع، وخزائن سويسرا تنتفخ، وخيرات المسلمين تشفط لآخر دائق.

لقد صنعنا - من حرصنا على الإسلام - ألف صورة من صورته، والبنوك تنشر في الصحف المسلمة يوميًا أسعار الفائدة، وحركة الأسهم، وسعر آخر إقفال.

***هل كان أول ربا وضعته يا سيدي ربا عمك العباس في جاهليته؟

أنت رحيم يا رسول الله، أنت الرحمة المهداة، لكن هل سمعت عن المصيبة الجاثمة المهداة؟ اسمها البنك الدولي، وصندوق النقد يا سيدي: إنهما يقاسمانا اللقمة، والفكر، والسرير، إنهما

يأخذان الفوائد مركبة مضاعفة: فائدة مالية تقصم ظهور الدول والشعوب، إضافة إلى الفوائد الأخلاقية، والفوائد السياسية، والفوائد العقدية التي تصب لصالح آل سكسونيا.

إنهما لا يكتفیان بالفائدة المالية، بل يتحدثان في صلب الدين والعقيدة، وعن ختان النساء، والحرية الجنسية، وإرهاب الإسلام، وتطوير البرامج الإعلامية، والمقررات المدرسية، والاختلاط، وماذا نأكل، وكيف نلبس، وكم نفساً نتنفس.

هل هذا من عمل البنوك يا سيدي؟

نعم، اعملوا كذا وإلا خربنا بيوتكم، ولن نجدول ديونكم، ولن نرقب في أطفالكم إلا ولا ذمة.. البنوك الصغيرة تحجز الأموال لاستيفاء حقوقها، والبنك الدولي يحجز على أرصدة الشعوب، ومناهج التعليم، والمقررات الدراسية وبرامج التليفزيون، والقيم والأخلاق.. وقبل ذلك كله العقائد الدينية!

أرأيت نتيجة الربا يا سيدي يا رسول الله؟ أرأيت بركاته ونفحاته؟

إن تحريم الربا صار رجعية وتزمتاً يا رسول الله؛ رغم ما يراه كل مبصر من كوارث... ليس آخرها انهيار اقتصاديات النور الخمسة التي صارت فترانا، وسقوط البنوك الكبيرة، وتدهور الاقتصاد الياباني، وانهيار اقتصاديات أوروبا، وتعطل 35% من عمالة بعض البلدان المتحضرة! وقد تكرر انهيار العملات حتى صارت قيمة بعض الجنيهات الألف بدولار واحد، وأصبحت بعض الليرات "الكبشة بنص جنيه".

*** وهل وضعت تحت قدميك يا سيدي مآثر الجاهلية وأهدرتها؟

إننا نقفز الآن فوق التاريخ الإسلامي كله لنعانق "مآثر الجاهلية ومخازيها" الجرائد والأفندية والخواجات المحليون يتحدثون ليل نار عن البربرية الأمازيغية، والفينيقية اللبنانية، والكنعانية الفلسطينية، والطورانية التركية، والفرعونية المصرية، وعن عبادة العجول والثعابين، وعشتار وإينال، وحورس وهانيبال، وحضارة الرافدين وأوال، وعن جلعامش وتحتمس، وبلقيس والأسود العنسي، عن الأساطير الأشورية التي لا تزال حية في ضمائر الناس وسلوكهم... وتعمل لذلك مؤتمرات، وتصدر دوريات، وتبرمج مقالات، وترفع مؤسسات!

تاريخ الجاهلية يكتب من جديد بحروف من ذهب، تاريخ الوثنية والعبودية ونكاح المحارم والقرايين البشرية، وعبادة الملوك، والسجود للجواميس يعود من جديد تحت مسمى الحضارة والاستنارة وأمجاد الأسلاف..

أما تاريخ أمتك يا سيدي يا رسول الله ففي رحمة الله، صرنا نشرب عليه القهوة السادة في سرادقات التنويريين والحدائثيين ودعاة تطوير الدين!

*** وهل تحدثت يا سيدي وحببي المصطفى - صلوات الله وسلامه عليك - عن استدارة الزمان كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض؟! *

لقد استدار ثانية يا سيدي، لكن ليعود إلى عهد الرومان بجلاذيتهم ومصارعهم الذين كانوا يتقاتلون حتى الموت، و(بحيواناتهم) المجوعة، القرمة للحم البشر، وباضطهادهم المؤمنين.. كانوا يضطهدون أصحاب عيسى عليه السلام ثم تحولوا لاضطهاد أتباعك وأمتك يا سيدي.. عادوا لينتشوا بمراى الدماء وهي تفور، والنفوس وهي تضطرم بالرعب وتمور، والدين وهو يهان ويداس، والشعوب وهي تحاصر وتجاع!

كانت (حيواناتهم) سباعًا وغمورًا، فصارت أباتشي وإف سكستين، وتورنيدو، وقنابل غبية، وطائرات بدون طيار، وبغال بشرية مرتزقة، بلا قلب ولا حقل ولا إرادة، ولا ضمير!

لم يعد عندنا نسيء يا سيدي، فقد نسأنا التاريخ كله.. صار تقويمنا جريجوريًا.. وصرنا نؤرخ بمارس إله الحرب، وجونو ربة الأرباب، وبالقديس أغسطس، وبآذار بتاعة الربيع..

صرنا خواجات القلوب والمقاصد، نتسمى بحسن وأحمد وعيشة، وقلوبنا ذائبة في حب جون وإدوار وميري.

نسينا يا سيدي الأشهر الحرم، واحتفلنا بالكريسماس، وعيد الشكر، وأول إبريل، وذكرى سانت فالنتين..

لقد تبدلت كيمياء عقولنا، فباتت العروبة عارًا، والإسلام إرهابًا، والأخلاق تخلفًا.. صرنا شرق أوسطيين، وبحر متوسطيين، وأفارقة وآسيويين، فالمهم ألا نكون مسلمين.

***هل تحدثت يا سيدي عن نساءنا العواني، وعن حقهن علينا؟!*

آه يا سيدي لو رأيت (العوراء والجرباء وأم بربور) وقد رفعن أسنمة البخت فوق الرؤوس، ووضعن اللبانة في الأشداق، والعدسات الملونة في الأحداق، وزججن الحواجب، وهززن القدود، وسرن بين خلق الله التائقين، كاسيات عاريات، مائلات مميلات، متديكات متحذقات، وقد برزت لهن عضلات ومخالب، وتعلمن المصارعة والنزال، وأبرزن كثير منهن (المواهب) في الفضائيات، يتحدين بها الرجال! بزارة أسد وصوله خنزير بري! وقد علقن على الجباه شعارات رفض الإسلام، ونبذ العفاف، والحرية الاقتصادية، وسلاسة العلاقة الإنسانية!

آه لو رأيت الدنيا تتسع لكل أحد - حتى الشواذ وعباد الشيطان - إلا الملتزمين والملتزمات!
آه لو رأيت يا سيدي جرة الراقصات، وسطوة الكاتبات، "ورزالة" المثقفات!
آه لو رأيت انهزام الحجاب وخجلة النقاب، وعزة الهوت شورت والبودي والميني سكيرت وبدلة الرقص البلدي!

آه يا سيدي.. لم يعد الستات عواني عندنا.. بل صرنا نحن الأسارى عندهن.. لقد رأينا ليدي تاتشر تنهي وتأمّر، "وتشخط وتنظر".
ورأينا أولبرايت تضرب بالشلّوت، وكوندوليسا وهي تشير بطرف إصبعها للشنبات، وأرويو تصفع أقفية الديوك أرباب العضلات..

لم يعدن ينتظرن الإذن يا سيدي، فحق المدام دستوري في أن تروح وتجيء، وتسافر وتتفصح، ولم يعد لبعلها الطرطور حق حتى في أن يقول لها "كنت فين يا بنت"؟.

صار التعدد يا سيدي حرامًا، والحجاب حرامًا، ولزوم البيت حرامًا، وطاعة الزوج حرامًا، والعفاف حرامًا، بل يزعم مقصوفات الرقبة أن الله - تعالى وجل - قد ظلمهن حين أعطى الرجل القوامة، ونصفهن في الميراث، وقيدهن في الشهادة.

صارت إحداهن يا سيدي تطالب بأجرة عن عمل السلطة، وترتيب السرير، وصبّ القهوة لضيوف زوجها!

آه يا سيدي المصطفى: أخاف أن أرفع صوتي فتسمعي نفيس صادق، أو تقرأني غادة
السمان، أو تحس بي نوال السعداوي! وأنا أجبُّ من أن أواجههن، وخلفهن ميكروفونات وكاميرات
وتليفزيونات ووكالات أنباء تشتهي الشماتة بالمسلمين "وتجربسهم".

هل أوصيتنا بهن خيراً يا حبيبي؟ فمن يوصيهن بنا الآن؟!
من يوصيهنَّ بنا وهنَّ لا يسمعن لرسول، ولا يستجبن لنصيح، ولا صوت عقل، ولا نداء
فطرة، بل تقودهنَّ (عدوات أنفسهن) يا سيدي!
تقودهنَّ نساءً معقدات، تبرأن من الأنوثة، والخلعن من الحياء، وفشلن كل الفشل أن يكون
لهن بيوت وأسر مثل كل البشر، فقررن أن يسقطن كل البيوت؛ بمنطق عليّ وعلى أعدائي يا دليلة.
أعيدها يا سيدي تجديداً للبلاغ عنك:

[إن لنسائكم عليكم حقاً، ولكم عليهنَّ حق: لكم عليهنَّ ألا يوطنن فرشكم غيركم، ولا
يدخلن أحداً تكرهونه بيوتكم إلا بإذنكم، ولا يأتين بفاحشة، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن
تعضلوهنَّ وتهجروهنَّ في المضاجع، وتضربوهنَّ ضرباً غير مبرح.. وإنما النساء عوانٍ عندكم، لا
يملكن لأنفسهنَّ شيئاً، أخذتموهنَّ بأمانة الله، واستحللتم فروجهنَّ بكلمة الله، فاتقوا الله في النساء..
واستوصوا بهنَّ خيراً].

***وهل قلت يا سيدي: إنما المؤمنون إخوة، وإنه لا يحل لامرئٍ مال أخيه إلا عن طيب نفس منه؟!]

لقد صار ذلك شعاراً انتخابياً، وعلكة إعلامية، ولافتةً للتخدير والتهديئة، المؤمنون ليسوا إخوة
يا سيدي، وليسوا سواء، ولا كأسنان المشط، إنهم يتفاوتون بحسب اللون: لون البشرية، ولون
التابعة، ولون جواز السفر، والراعي الذي يراعم، والكتلة التي يتدعون بها!

ويتفاوتون بحسب الانتماء: الانتماء للحزب، والرابطة، والعرق والمصالح المعلنة والمستترة.
يتفاوتون بحسب انتفاخ الجيوب وعدد أصفار الرصيد، ويتفاوتون بحسب عضلات بابا، ونفوذ
أنكل، وقرابات تيته، وصاحبات سوسو هام!

صار مال الأخ يا سيدي حلالاً طيباً.. "بكيفه" أو رغم أنفه: نشفته، أو نسرقه، أو نوظفه، أو نجمده، أو نصادره، أو نعطيه فوائد عليه.. وساد في الدنيا كلها قوانين التسليك (راعيي وأراعيك) خصوصاً لو كان هذا الأخ ضعيفاً، أو قريباً، أو حياً، أو صاحب عيال، أو واقعاً تحت وطأة ظروف قاهرة، تجره على أن يريق ماء وجهه، يقبل الضيم، ويعمل "مرمطوناً" بدل ذل السؤال والحاح العيال!

وهل التقاتل وأذى المسلم خطيراً لدرجة أن يوصف فاعله بالكفر - ولو مجازاً -؟! (فلا ترجعنَّ بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)!

ستعرف يا سيدي يا رسول الله أن من المسلمين الرحماء المتحضرين من يذبح أخاه - باسم الإسلام - من رقبته كما تذبح النعاج، ومنهم من "يتعنترن" على النساء والصبيان، ويتفرعن على الضعفاء والمقهورين.

ستعرف أن مائة ألف نفس مسلمة في بلد واحد اسمه الجزائر دُبحوا والله يا سيدي - بنفس أسلوب هولوكو والعسكري الأزرق وعبدة الشيطان - دُبحوا في بضع سنين باسم الدين، أو باسم مكافحة المتدينين.. وأن عشرة أضعافهم في أرجاء عالم الإسلام سُجنوا، وعذبوا، وأوذوا باسم المحافظة على المكتسبات (الدم قراطية) والمنجزات (الإيش تراكية) والسياسة (الجزنية) وكلهم يا سيدي بلا حول ولا طول ولا قوة!

ستعرف يا سيدي أن الدنيا لا تقوم إلا على العنصرية، وعلى التفاوت، وعلى هضم الحقوق، وسفك الدماء، وتجبر الأقوياء، وانسحاق الضعفاء.

إننا نعيش يا سيدي في زمن شعاره: "إذا لم تكن ذئبا مزقتك الذئاب" زمن الحصار الجوي والبري والبحري على الشعوب حتى ترقع وتحني الرقبة، زمن شعب أي طالب في الجاهلية المعاصرة ضد العراق وليبيا ونيجيريا، وأفغانستان، والسودان، وسوريا، وفلسطين، ومصر، وسائر العالم الإسلامي الكسير.

نحن في عالم لا مكان فيه يا سيدي للشعراء والعصافير، والفيل والياسمين إلا في الأفلام والأحلام..

أبونا آدم خلق من تراب يا سيدي أعلم.. نعلم.. كل الدنيا تعلم: كلنا من أصل واحد، لكننا فينا من يزعمون أن الله عجن طينتهم بالمسك والبنكنوت والنور! وأن غيرهم معجون بالقطران والوحل وماء البرك، رغم أن القوانين تسوي، والشريعة تسوي، والعقل يسوي، والشعارات تسوي.. لكنها تبقى في النهاية شعارات.

***هل قلت يا سيدي: إن أكرمكم عند الله أتقاكم؟!*

أكرمنا الآن أطولنا يداً، وأعلنا صوتاً، وأدقونا جيئاً.. أما الآخرون فعراضُ القفا، لا يزنون أمام القانون جناح بعوضة!

***وهل قلت - يا سيدي - ليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتقوى؟!*

إن المعادلة مقلوبة الآن.. نحن في زمان نود لو أن نستطيع فيه أن نقول: ليس لعجمي فضل على عربي.. ولا لسكسوني على ملون، ولا لآري على زنجي: فالعجم هم الأعلون.. هم الذين يُخطب ودهم.. ويراعى (خاطرهم) ويطلب منهم النظرة المدد.. صدقني لو قال أحدنا: مدد "يا سيدي طوني".. مدد "يا سانتا مادلين" مدد يا سينت بوش"، لوصله المدد في الحال مما لا يرضي الله تعالى، ولا ينتهي بالعافية..

يا أمم يا متحدة.. يا عم كوفي.. يا ست أوجاتا.. لا فضل لعجمي على عربي، ولا أميركي على عراقي.. ولا اسكتلندي على لبي إلا ب.. (بلاش) الدين.. إلا بالرحمة، والآدمية، واحترام حقوق الإنسان، وعدم إهدار الأرواح..

***هل قلت يا سيدي: "الولد للفراش وللعاهر الحجر"؟!

أولاد الحرام الآن كثيرون.. نصف سكان بعض الدول المتقدمة أولاد حرام.. حتى في بلاد المسلمين ارتفعت نسبة أولاد الحرام.. وصار الفتى النشومي يسمى ابنه (بوش) يا سيدي، ويسميه لينين وستالين وغاندي.. لقد صار جمال جيمي، ويوسف: جو، وعماد دودي.

آه! نعم يا سيدي! هل تركت فينا ما إن أخذنا به لن نضل بعده (كتاب الله)؟!!

نحن نعظمه يا سيدي، ننص على أنه أساس الدستور، ونشجع قراءته على الموتى.. وكتابته حروزاً وقثائم، ولوحات وشعارات.. لكن الدنيا تتغير يا رسول الله.. القرآن بركة، وذكرى حلوة، وخير ما نستهل به البرامج.. أما أن يحكم الحياة فيعقدها، والمصالح فيعطلها.. فلا.. (كفاية عليه) المقابر والمآتم.. سيجلب لنا الصداق، ويقول: إن كذا حرام، وكذا ممنوع.. وكذا مكروه..

هل نلغي المنجزات "الحدارية" التي ناضلنا لها لأجل عيونه؟!!

هل نعطل البنوك، ونغير مناهج التعليم، ونحجب النساء، ونفكر لأنفسنا، ونقاوم الفساد، ونرفض الذلة؟!!

هذا صعب يا سيدي، إذ (سيزعل) منا بلبل كلينتون، وببي نتياهو، وطوني جوز سارا.. وبوش وبوتين.. أبوما جوز ميشلين! وسيحال كثير من الناس إلى الأرفف، وكثير من المهن إلى التراب..

هل نكتم أنفاس الصحافة، ونلجم عالة سرحان ونسد حلق نجوة كرم؟ هل يعقل هذا يا سيدي؟!

بحسب القرآن أن نلتمس منه البركة.. ولا نخش علينا الضلال - ولو تركناه وهجرناه - فنحن متحضرين فاهمون، والدنيا تغيرت، وربنا غفور رحيم، والضرورات تبيح المحظورات، والدين يسر.. ويوم القيامة لا يزال بعيداً، وحين نموت (تُفرج).

لا تخش علينا ضلالاً يا سيدي..

ولا تُطلْ خطبتك بعد ذلك، فنحن في زمن الاختصار والسرعة - السرعة في كل شيء - ونحن متأكدون أننا صالحون، وسندخل الجنة، فالقلوب بيضاء، والنوايا سليمة..
وكفالك يا رسول الله تشديداً! يا حبيينا يا رسول الله!

الراية: 1991

وَاتَّبِعُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ

إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا.. من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأرييلي



مدخل حقوقي:

درجت الدراسات العالمية على نسبة الإنجازات البشرية كلها للأوروبيين، متجاهلة عطاءات الحضارات والثقافات الكبيرة، خصوصاً الثقافة الإسلامية، فكأن غيرهم لم ينجز شيئاً، ولم يسبقهم إلى خير، مع أن الحضارة الإسلامية قادت الحضارة العالمية نحو ألف سنة، في كل اتجاهات وحقول المعرفة الإنسانية، حتى أصابها ما أصابها من الوهن؛ بعدها عن دين الله القويم، فحققت عليها سنن الله تعالى.

وتدعي الحضارة الأوروبية أنها سنت دساتير لحقوق الإنسان باكراً، رغم أن معظمها خرج لصالح النخبة، في حقب إعلان هذه الدساتير كانت ترزح تحت وطأة الطبقية والعنصرية ومحاكم التفتيش، وحرق العلماء والمفكرين، والحرب المذهبية الطاحنة، وتسوية السود واليهود بالكلاب؛ في حين كانت خطبة الوداع دستوراً حقوqياً قبل أول إعلان لهم بأكثر من ستمائة سنة، ولأول مرة سمعت البشرية: (ولقد كرمتنا بني آدم، وحملناهم في البر والبحر، ورزقناهم من الطيبات، وفضلناهم على كثير مما خلقنا تفضيلاً) الإسراء:70، (يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى، وجعلناكم شعوباً وقبائل؛ لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم) الحجرات:13، وأن الناس كلهم (لآدم، وآدم من تراب) مسلم، وأنه (لا فضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أحمر إلا بالتقوى) مسلم، (اللهم إني أخرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة) أحمد وابن ماجه، وغير ذلك من مئات بل ألوف الأدلة المتعلقة بالحق؛ (ذلك بأنه الله هو الحق) لقمان:30، (ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات، والأرض، ومن فيهن) الأنبياء:71!

وفي مقدمة كلامنا عن خطبة حجة الوداع ميثاقاً للحقوق رائداً، هذا تصور تقريبي لمواثيق حقوق الإنسان الدولية، من خلال الأرقام، وطبيعة كل إعلان، فتأمل:

*** الماجنا كارتا، أو العهد الأعظم:

هي وثيقة إنجليزية صدرت لأول مرة عام 1215م. (أي بعد محمد صلى الله عليه وسلم وإعلانه بستمائة سنة) واحتوت عدة أمور منها مطالبة الملك بأن يمنح حريات معينة، وأن يقبل بأن حريته لن تكون مطلقة، وأن يوافق علناً على عدم معاقبة أي (رجل حر) إلا بموجب قانون الدولة (!) وكانت الماجنا كارتا أول وثيقة تُفرض على ملك إنجليزي من مجموعة من رعاياه (وهم البارونات)، في محاولة للحد من نفوذه، وحماية امتيازاتهم قانونياً!

*** وثيقة حقوق 1689 (إعلان الحقوق الإنجليزي):

هي وثيقة حقوق أصدرها برلمان إنجلترا كقانون، وكان من أهم ما تضمنه:

- حقّ الملك في التاج مستمد من الشعب الممثل في البرلمان، وليس من الله.
- ليس للملك إلغاء القوانين أو وقف تنفيذها أو إصدار قوانين جديدة، إلا بموافقة البرلمان.
- لا تُفرض ضرائب جديدة، ولا يُشكّل جيش جديد إلا بموافقة البرلمان.
- حرية الرأي والتعبير في البرلمان مكفولة ومُصانة.

*** وثيقة الحقوق في الولايات المتحدة:

صاغها جيمس ماديسون في 1789، أيام الصراع الأيديولوجي بين الاتحاديين والاتحاديين المضادين، وتحدد الحقوق والامتيازات، والحريات التي لا يجوز للحكومة الفيدرالية أن تحرمها. ومنها أن كل البشر خلقوا متساوين، وأن خالقهم وهبهم حقوقاً معينة غير قابلة للتصرف، وأن من بينها الحق في الحياة، والحرية، ونشدان السعادة. ولضمان هذه الحقوق، تمّ إنشاء الحكومات بين الناس، لتستمد سلطاتها من موافقة المحكومين.

*** ميثاق الأمم المتحدة:

وصدر بمدينة سان فرانسيسكو في يوم 26 حزيران/يونيه 1945، وحتوت ديباجته ما يلي:

نحن شعوب الأمم المتحدة، وقد آلبنا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف، وأن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية، وأن نبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي، وأن ندفع بالرفعي الاجتماعي قدماً، وأن نرفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح. وفي سبيل هذه الغايات اعترزنا: أن نأخذ أنفسنا بالتسامح، وأن نعيش معاً في سلام وحسن جوار، وأن نضم قواناكي نحتفظ بالسلم والأمن الدولي، وأن نكفل بقبولنا مبادئ معينة ورسم الخطط اللازمة لها ألا تستخدم القوة المسلحة في غير المصلحة المشتركة، وأن نستخدم الأداة الدولية في ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها:

*** الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 من ديسمبر 1948 بباريس واعتمد بموجب قرار 217 أ/ د-3. ويوضح رؤية المنظمة عن حقوق الإنسان المكفولة لكافة البشر.

إلى جانب هذه الوثائق الدستورية الدولية العامة تبنت الأمم المتحدة عددًا من الاتفاقيات والإعلانات ذات الصلة الوثيقة بالإنسان: أهمها:

1 الاتفاقية الدولية لإزالة أشكال التمييز العنصري كافة. وقد أقرتها الجمعية العامة في ديسمبر 1965 بقرارها 2106.

2 الإعلان الخاص بإزالة كل أشكال عدم التسامح والتمييز القائم على الدين أو المنفعة. وقد صدرت الجمعية العامة بتوافق الآراء في نوفمبر 1981.

3 الاتفاقية الخاصة بإزالة كل أشكال التمييز ضد النساء، وقد أقرتها الجمعية العامة في ديسمبر 1979 ودخلت حيز النفاذ في سبتمبر 1981 وانضمت إليها دول تربو على المئة حتى نهاية 1994.

4 الاتفاقية الخاصة بمكافحة التعذيب والمعاملة أو العقاب القاسي واللاإنساني أو الحاط من الكرامة، وقد تبنتها الجمعية العامة في 10 ديسمبر 1984 ودخلت حيز النفاذ منذ 26 يوليو 1987 بين سبعين دولة ونيف.

5 الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل، وقد تبنتها الجمعية العامة في 20 نوفمبر 1989 ودخلت حيز النفاذ بين مئة دولة تقريباً بدءاً من 2 سبتمبر 1990.

6 الإعلان الخاص بالحقوق في التنمية، وقد أقرته الجمعية العامة في 4 ديسمبر 1986 بقرارها رقم 128 للدورة 44.

7 الاتفاقية الخاصة بالسكان الأصليين والقبليين في البلدان المستقلة. وقد أقرته الجمعية العامة لمنظمة العمل الدولية في اجتماعها السنوي عام 1989.

8 الاتفاقية الخاصة بمركز اللاجئين وقد دخلت حيز النفاذ من 22 نيسان 1954 وكذلك الاتفاقية الخاصة بعديمي الجنسية، وقد انضمت إلى الأولى أكثر من مئة وخمسين دولة.

9 الإعلان الخاص باللجوء الإقليمي الذي أقرته الجمعية العامة في 14/12/1967 بموجب قرارها رقم 2312 (الدورة 22).

10 الاتفاقية الخاصة بحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وقد أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها 158 (الدورة 45) في 25 فبراير 1991.



أعط الأجير حقه قبل أن يجف عرقه.. من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأربيلي

الوثائق الإسلامية الرائدة:

الوثائق الإسلامية الرائدة:

لكن هؤلاء المؤرخين ينسون ثلاث وثائق شديدة الأهمية في تاريخ البشرية، سبقت هذه المواثيق

جميعاً، وهي:

أولاً: وثيقة دستور المدينة الصادرة سنة 622 م:

وتضمنت قواعد الأمن، وحرية التدين، وحماية المعتقدات، وحرية التنقل، وحقوق المواطنة،

وعقدها النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود وقبائل أخرى بالمدينة، ونلخصها في المبادئ الآتية:

- إنّ المسلمين واليهود ومن عاهدهم يتضامنون ضد من بغى وظلم وأفسد، ولو كان أقرب الناس.
- إنّ اليهود الذين أقرروا هذه الصحيفة أمة مع المؤمنين.
- لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم.
- إنّ أهل هذه الصحيفة من المسلمين واليهود بينهم النصر على من حاربهم، وعلى من دهم يثرب (هاجمها) فهم ملزمون بالدفاع عن المدينة، وردّ الاعتداء عنها.
- على أطراف الصحيفة توقيع الصلح مجتمعين ممن يطلب منهم الصلح.
- إنّ يثرب حرام جوفها على أهل هذه الصحيفة؛ أي يحرم على الجميع أن يرتكب ما يخل بالأمن والسلام، أو يرتكب الظلم والبغي والإثم والعدوان، فهي مدينة آمن وعدل وسلام.
- وإنه من خرج فهو آمن، ومن قعد آمن في المدينة.. فالأمن حق للجميع.
- إنّ الله ورسوله نصيران وحاميان لمن يفي بنصوص هذه الصحيفة، وإنّ الله سبحانه والرسول صلى الله عليه وسلم جار لمن ينفذ ذلك.

والوثيقة الطويلة الصافية كما حققها د. توفيق بن عبد العزيز السديري بالغة الأهمية؛ بما احتوته

من تنظيمات عادة ما تكون الدولة الناشئة في حاجة لها، إضافة إلى تميزها بصياغة قانونية شاملة

ودقيقة، لا مجال للاختلاف حول مفهومها وتطبيقها، وتعد أهم واقعة دستورية في العهد النبوي.

وقد وردت هذه الوثيقة بهذا النص المطول عن ابن إسحق مرسله، كما ذكر ذلك ابن كثير في البداية، وابن هشام في السيرة، وكان ابن إسحق هو أول من أورد نصها كاملاً، وذكر ابن سيد الناس أن ابن أبي خيثمة أوردتها في تاريخه بنحو ما أورد ابن إسحق. كما وردت في كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام وفي كتاب الأموال لابن زنجويه.

وهذه هي الطرق التي وردت بها الوثيقة بنصها الكامل - كما ذكر د. السديري - وهي متطابقة إلى حد كبير؛ سوى بعض التقديم والتأخير، أو اختلاف لا يؤثر على مضمونها. وقد أوردت كتب الحديث أجزاء كبيرة منها، بأسانيد متصلة، وبعضها أوردتها البخاري ومسلم، واحتج بها الفقهاء وبنوا عليها الأحكام، كما أن بعضها ورد في مسند أحمد، وسنن أبي داود وابن ماجه والترمذي بطرق مستقلة عن الطرق التي وردت منها.

ومن أهم مدلولات الوثيقة:

- 1- أنها تعتبر نموذجاً لثقافة التسامح والعيش بسلام وهي خير مثال للواقع العملي للحوار بتأكيدهما على المصالح المشتركة بين كل الأطراف .
- 2- ترسيخ لمبدأ الحوار الداخلي بين أبناء الوطن الواحد بمختلف طوائفه .
- 3- نصت الوثيقة على مبدأ الانضمام إلى المعاهدة بعد توقيعها، وهو مبدأ دستوري مهم، ما يزال العمل يجري به إلى يومنا هذا، ولعلها أول وثيقة في التاريخ تقر هذا المبدأ!
- 4- نصت الوثيقة على مواد في التكافل الاجتماعي بين أفراد الدولة.
- 5- نصت على إقامة العدل وتنظيم القضاء، ونقله من الأفراد والعشيرة إلى الدولة دون محاباة، ودون السماح لأحد بالتدخل وتعطيل القانون.
- 6- قررت مبدأ شخصية العقاب.
- 7- أوردت نصوصاً في بيان مركز الأقليات الدينية، وتأسيس مبدأ الحوار بين طوائف المجتمع المختلفة بحفظ حقوقهم ومعرفة واجباتهم، على أساس التكافؤ والاحترام!
- 8- أوردت الوثيقة نصوصاً في بيان الحقوق، كحق الحياة، وحق الملكية، وحق الأمن والمسكن، والتنقل.

9- أوردت الوثيقة نصوصًا في بيان الحريات والحقوق كحقوق احترام عقيدة الآخرين، وعدم الإكراه في الدين، وبالتناصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

10- حددت الوثيقة أساس المواطنة في الدولة الناشئة، وهو الإسلام، فأحلت الرابطة الدينية بدلاً من الرابطة القبلية، كما نصت الوثيقة على اعتبار اليهود المقيمين في المدينة من مواطني الدولة، وأوضحت حقوقهم وواجباتهم.

11- عينت الوثيقة أن المرجع عند الاختلاف رئيس الدولة، فصار هو سلطة تفسير النصوص .

12- قررت الوثيقة مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات.

13- نصت الوثيقة على عدم جواز إبرام الصلح المنفرد مع أعداء الأمة!

وقد جاءت الوثيقة واضحة في نصوصها، وشملت أغلب ما احتاجته الدولة الناشئة في تنظيم شؤونها السياسية، وتتضح دقة صياغتها، من خلال النظر في نصوص المعاهدات الدولية، والرسائل في العصر الحديث، وما تثيره نصوصها من خلاف في المعنى والتطبيق! كما تأتي هذه الوثيقة لتأصيل وتكريس مبدأ الحوار الذي بدأه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بداية انطلاق الدولة الإسلامية!



ومن أحيائها فكأنما أحيأ الناس جميعًا: من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأربيلي

ثانياً: وثيقة حرية التدين:



ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأرييلي

كتبها الخليفة عمر بن الخطاب لأهل إيلياء (القدس) عندما فتحها المسلمون عام 638 أمنهم فيها على كنائسهم وممتلكاتهم، وقد اعتبرت العهدة العمرية واحدة من أهم الوثائق في تاريخ القدس وفلسطين.

وقد وردت العهدة في كتب التاريخ بأكثر من صيغة ونص، وتتراوح من نصوص قصيرة ومقتضبة، كنص اليعقوبي، ونص ابن البطريق، وابن الجوزي، أو مفصلة كنص ابن عساكر، ونص الطبري، ومجير الدين العليمي المقدسي، ونص بطريكية الروم الأرثوذكس. قال ابن القيم رحمه الله في كتاب أحكام أهل الذمة: وكل رواية من روايات هذا الأثر لا تخلو من مقال في إسنادها، إلا أن الأئمة تلقوها بالقبول، وذكروها في كتبهم، واحتجوا بها، ولم يزل ذكر الشروط العمرية على ألسنتهم

وفي كتبهم، وقد أنفذها بعده الخلفاء، وعملوا بموجبها" كما في أحكام أهل الذمة لابن القيم

.1164-1163/3

يقول د. عبد الحلیم عویس (إسلام ويب) وهذه الوثيقة دالة أبلغ الدلالة على أصالة التسامح الإسلامي من جانب، وعلى المكانة التي تتبوأها القدس من جانب آخر، ولعل التاريخ لا يذكر إلى جانب صفحة هذه الوثيقة صفحة أخرى من تسامح الأقوياء المنتصرين مع المحاصرين المستسلمين على النحو الذي ترد عليه بنود هذه الوثيقة! ولعل أية دراسة نقدية لبنود هذه الوثيقة تكشف عن مدى التسامح الإسلامي الذي لا نظير له في تاريخ الحضارات. وقد توالى عصور التاريخ الإسلامي والمسلمون يعاملون أبناء الأديان الأخرى في القدس وغيرها أفضل معاملة عرفت في التاريخ، لدرجة أن المؤرخ الإنجليزي الكبير أرنولد توينبي اعتبر ظاهرة التسامح الإسلامي ظاهرة فريدة وشاذة في تاريخ الديانات! وفيما يلي نصها:

بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما أعطى عبد الله، عمر، أمير المؤمنين، أهل إيلياء من الأمان.. أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقمها وبريئتها وسائر ملتها.. أنه لا تسكن كنائسهم ولا تخدم، ولا ينقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم، ولا يُكروهون على دينهم، ولا يضارّ أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود. (حرية التدين، وممارسة الطقوس، والأمن على الأرواح والرموز والأيقونات الدينية، وعدم المزاحمة من أهل دين آخر).

وعلى أهل إيلياء أن يُعطوا الجزية كما يُعطي أهل المدائن (ضريبة حكومية كان المسلمون يدفعون مثلها). وعليهم أن يُخرجوا منها الروم واللصوص (لإقرار الأمن وسيادة العدل).

فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا أمنهم. ومن أقام منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية (منتهى السماحة واحترام الحقوق) ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيعهم وصلبهم، فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم

حتى يبلغوا أمنهم. فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية. ومن شاء سار مع الروم. ومن شاء رجع إلى أهله، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم. وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين، إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية. كتب وحضر سنة خمس عشرة هجرية. شهد على ذلك: خالد بن الوليد، وعبد الرحمن ابن عوف، وعمرو بن العاص، ومعاوية بن أبي سفيان."



وجعلناكم شعوبًا وقبائل لتعارفوا للخطاط العراقي أحمد فارس العمري

التطبيقات النبوية الغراء:

بالقرآن الكريم من التعليمات والتوجيهات حول الحقوق ما غطى كل جوانب حقوق الإنسان، حتى ما لم ينص عليه حتى اليوم كحقوق الجنين، وحقوق المتوفى، وغيرها، وسنفرده هذه التعليمات القرآنية حول حقوق الإسلام بكتاب مستقل تالٍ إن شاء الله تعالى.

وفي أثناء حياة الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم كانت هناك تطبيقات لحقوق الإنسان سبقنا بها الدنيا؛ إذ لم تعرفها البشرية قبله، ولم تسمع بها إلا في السنين الأخيرة، بل إنهم حتى الآن لما يوثقوا أنواعاً من الحقوق أثبتتها الإسلام كما أشرت، فانظر معي وتأمل هذه التعليمات القرآنية والنبوية التي جاء بنحوها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان (1948) الذي لم يستوعب:

• فعن التسامح وحسن الجوار والاتحاد على الخير نجد أنه هو صلى الله عليه وسلم الذي صالح اليهود، وكتب لهم أول وثيقة تضامنية كما مر، كما حاور النصارى (البقرة: 135) آل عمران: 64).

وجاء بالسلام أساساً لدين يتفق جذره اللغوي (س ل م) مع مفردات مثل: إسلام/ سلام/ سلم/ سلامة/ وتحيته السلام، ومن أسماء رب العالمين الذي يعبدده المسلمون: السلام!

يقول صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري وغيره عن سيدي ابن عمرو رضي الله عنهما: (المسلم من سلم المسلمون/ الناس من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه/ والمؤمن من أمنه الناس) البخاري وغيره.

ويقول صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري وغيره عن أبي شريح رضي الله عنه: (والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن! قيل: من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه) وفي البخاري معلقاً ورفعاً ابن حجر عن سيدي عمار رضي الله تعالى عنه: (ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان: (الإففاق من الإقتار، والإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم) وغيرها كثير.

وهو ما جاء به ميثاق هيئة الأمم المتحدة لعام 1945م: نحن شعوب الأمم المتحدة: قد آلبنا على أنفسنا أن نأخذ أنفسنا بالتسامح، وأن نعيش معاً في سلام وحسن جوار، وأن نضم قوانا كي نحفظ بالسلم والأمن الدولي.

• وأساس التعامل الحوار بالحكمة وحسن الأخلاق، يقول تبارك وتعالى: (ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن...) العنكبوت:46،

ويقول عز من قائل: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن) النحل:125.

وموقفه صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية (كما ورد بالصححين) مدهش راقٍ عظيم، كان محوره الحوار الندي الناضج، والحكمة وحسن السياسة، ورفقي الأخلاق. صلى الله عليه وسلم.

وفي الصححين عن سيدي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)

وفي المسند عن سيدي أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً)

وفي البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السام عليك، قال: (وعليكم)، فقالت عائشة: السام عليكم، ولعنكم الله، وغضب عليكم! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مهلاً يا عائشة؛ عليك بالرفق، وإياك والعنف أو الفحش..)

وفي سنن أبي داود عن أنس أن غلامًا من اليهود كان مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود، فقعده عند رأسه، فقال له، أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه، فقال له: أبوه أطع أبا القاسم، فأسلم، فقام النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار)

وهو ما جاء به ميثاق هيئة الأمم المتحدة لعام 1945 في مادته الثانية: المادة 2: يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية؛ على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر...

• وحول الكرامة الإنسانية يقول تبارك وتعالى: (ولقد كرّمنا بني آدم، وحملناهم في البر والبحر، ورزقناهم من الطيبات، وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً) الإسراء: 70.

ويقول عز وجل: (الله الذي جعل لكم الأرض قراراً، والسماء بناءً، وصوركم فأحسن صوركم، ورزقكم من الطيبات) سورة غافر الآية 64.

وفي سنن الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه نظر يوماً إلى البيت أو إلى الكعبة فقال: ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في الديباجة، حين قال: لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم...

• ونهى الإسلام في كتابه العظيم وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم بالنهي عن الفساد والإفساد، وتصدي للمبطلين، والمفسدين، والمخربين، يقول تبارك وتعالى: (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا،

ويُشهد الله على ما في قلبه؛ وهو ألد الخصام* وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها، ويهلك الحرث والنسل، والله لا يحب الفساد) البقرة: 204-205،

ويقول صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري وغيره عن أبي شريح رضي الله عنه: (والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن! قيل: من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه).

وفي الترمذي عن سيدي عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه قال: قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: (أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك).

وفي مسلم عن سيدي أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فقلبه، وذلك أضعف الإيمان).

وفي البخاري عن سيدي النعمان ابن بشير رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا علي سفينة، فصار بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا! فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في الديباجة، حين قال: ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني...

• وشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم مسؤولية الدولة لحماية السلم والأمن، وتطبيق القانون، ومواجهة الظلم والبغي، وإغلاق الأمن العام، يقول تبارك وتعالى (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ؛ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ، وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا) النساء: 105،

ويقول عز من قائل: (وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ) المائدة: 49.

وفي الأثر عن سيدي عثمان وعمر رضي الله عنهما: (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن) قال الشيخ ابن باز رحمه الله: معناه يمنع بالسلطان باقتراف المحارم، أكثر مما يمنع بالقرآن؛ لأن بعض الناس ضعيف الإيمان لا تؤثر فيه زواجر القرآن، ونهي القرآن، بل يقدم على المحارم ولا يبالي، لكن متى علم أن هناك عقوبة من السلطان ارتدع، وخاف من العقوبة السلطانية، فالله يزع بالسلطان بعض المجرمين أكثر مما يزعمهم بالقرآن لضعف إيمانهم، وقلة خوفهم من الله سبحانه وتعالى!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في الديباجة، حين قال: ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان؛ لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم...

• وحرص النبي صلى الله عليه وسلم على التعامل مع كل الملل والأجناس بالمسالمة والتعاون، بل بالبر والقسط، يقول تبارك وتعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ، وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ، وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) الممتحنة: 8، وقد عاهد صلى الله عليه وسلم اليهود - كما مر - وتعامل مع النصارى، وكاتب الملوك والأمراء في عهده، وأرسل إليهم كتبه مبدوءة ب: سلام عليك! كما في البخاري ومسلم وغيرهما.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في الديباجة، حين قال: ولما كان من الجوهري تعزيز تنمية العلاقات الودية بين الدول...

• وجاء صلى الله عليه وسلم بالوفاء بالعهد، والالتزام بالكلمة، وشدد - من خلال الكتاب والسنة - على أهمية الكلمة والعِدّة، يقول تبارك وتعالى: (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً) الإسراء:34..

ويقول صلى الله عليه وسلم، كما في الصحيحين، عن سيدي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: (آية المنافق ثلاث: وإذا وعد أخلف)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في الديباجة، حين قال: ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان، والحريات الأساسية، واحترامها...

وأوفوا بالعهد من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأرييلي



• وجاء صلى الله عليه وسلم بالمساواة بين الناس، وعدم إقامة أي مفاضلات على أساس اللون، أو العرق، أو الجنس، أو الجغرافيا، أو الجنسية؛ ففي مسلم وغيره عن سيدي جابر رضي الله عنه يقول صلى الله عليه وسلم: (لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض، إلا بالتقوى، الناس من آدم، وآدم من تراب).

وفي مسلم عن سيدي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة)..

وقد اجتمع حول النبي صلى الله عليه وسلم الكبير والصغير، والغني والفقير، والرجل والمرأة، والحبشي والفرسي والرومي (أفريقيا/ آسيا/ أوربا) بجانب العربي؛ دون تفرقة ولا إساءة.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 1: يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

• وجاء خطابه صلى الله عليه وسلم – من خلال القرآن والسنة – ليؤكد أن المساواة تقتضي أن يكون للناس حقوق كاملة، وعليهم واجبات نحو ربهم تعالى، ودينهم ومجتمعهم، وأنفسهم، فلا يكون الخير لطائفة دون طائفة، ولا التكليف على طائفة دون طائفة: ففي البخاري عن أبي جحيفة رضي الله عنه مرفوعاً: (فأعط كل ذي حق حقه).

وفي الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما (...فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك - ضيفك - عليك حقاً) وزاد مسلم: (وإن لولدك عليك حقاً)!

وفي المسند عن سمع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم: (يأيها الناس: ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد؛ ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى)..

كما قال صلى الله عليه وسلم، في البخاري وغيره عن سيدي عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: (أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم...)!)

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 2: لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر...

• وجاء صلى الله عليه وسلم مؤكداً على حق الحياة والسلامة في الدنيا من كل أذى، وواجه القتل والعنف والعدوان على الإنسان، يقول تبارك وتعالى: (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه: من قتل نفساً - بغير نفس أو فساد في الأرض - فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً... المائدة:32..)

وفي البخاري عن سيدي ابن عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً: (لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا)..

وفي المسند عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 3: لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

• وجاء صلى الله عليه وسلم بالحرية الإنسانية، وفتح أبواب العتق، ورفض استرقاق الناس، يقول تبارك وتعالى: (فلا اقتحم العقبة* وما أدراك ما العقبة*: فك رقبة) البلد:11-13..

وفي البخاري عن سيدي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، في الحديث القدسي مرفوعًا: (قال الله عز وجل: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرًا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعط أجره...)..

وقد أثرت عن المسلمين المقولة المشهورة: متى استعبدتم الناس، وقد ولدتمهم أمهم أحرارًا..

وهذا ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 4: لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما.

● وقاوم الإسلام الاستهانة بالإنسان، وإيذاءه، وتعذيبه، وقهر إرادته، فقال صلى الله عليه وسلم، كما في مسلم وغيره عن سيدي هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنهما: (إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا).

وفي أبي داود مرفوعًا صحيحًا: (حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم).

وفي البخاري عن سيدي أنس رضي الله عنه قال: (كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْتَبُ أَنْ يَقُولَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ... وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلَبَةِ الرَّجَالِ) وفي رواية فيها ضعف في أبي داود: (وقهر الرجال) قال في عون المعبود: وغلبة الرجال قهرهم، وشدة تسلطهم عليه، والمراد بالرجال الظلمة، أو الدائنون، واستعاذ عليه الصلاة والسلام من أن يغلبه الرجال؛ لما في ذلك من الوهن في النفس.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 5: لا يعرض أي إنسان للتعذيب، ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية، أو الوحشية، أو الحاطة بالكرامة.

• وجعل الناس كلهم أمام الحق سواء، فلا تفرقة بين بعضهم لأي سبب؛ بل يجب أن يجري على الغني ما يجري على الفقير، وعلى القوي ما يجري على الضعيف، وعلى الوجيه ما يجري على الحامل، يقول الله عز وجل: (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل؛ إن الله نعمًا يعظكم به، إن الله كان سميعًا بصيرًا) **58**:النساء..

ويقول الله تبارك وتعالى: (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق؛ لتحكم بين الناس بما أراك الله، ولا تكون للخائن خصيمًا) **105**:النساء.

ويقول صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم وغيره عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مرفوعًا: (إنما أهلك من قبلكم: أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد!)

وفي تطبيقات الصحابة رضي الله تعالى عنهم ها هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأمر في كتابه - الذي عرف برسالة القضاء - إلى أبي سيدي موسى الأشعري قاضيه بالكوفة، كما ورد في كنز العمال/ والبيهقي في السنن الكبرى/ كتاب الشهادات: آس بين الناس في وجهك ومجلسك وقضائك؛ حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا يبأس ضعيف من عدلك..... وإياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالناس عند الخصومة والتنكر؛ فإن القضاء في مواطن الحق يوجب الله له الأجر، ويحسن له الذخر؛ فمن خلصت نيته في الحق - ولو كان على نفسه - كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن تزين لهم بما ليس في قلبه شأنه الله؛ فإن الله لا يقبل من العباد إلا ما كان له خالصًا! وما ظنك بثواب الله في عاجل رزقه، وخزائن رحمته؟! والسلام!

وفي السنن الكبرى للبيهقي/ كتاب الضحايا يؤكد أمير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه على مبدأ المساواة فيقول: اجعل الناس عندكم في الحق سواء: قريبتهم كبعيدهم، وبعيدهم كقريبتهم،

وإياكم والرشا، والحكم بالهوى، وأن تأخذوا الناس عند الغضب، فقوموا بالحق ولو ساعة من نهار!

وفي الكنز كذلك والبيهقي/ كتاب آداب القاضي، أنه كان بين عمر وبين أبي بن كعب خصومة فقال عمر: اجعل بيني وبينك رجلاً، فجعل بينهما زيد بن ثابت، فأتياه، فقال عمر: أتيناك لتحكم بيننا، وفي بيته يؤتى الحكم. فلما دخلا عليه وسع له زيد عن صدر فراشه، فقال: ها هنا يا أمير المؤمنين، فقال له عمر: هذا أول جور جرت في حكمك، ولكن أجلس مع خصمي! فجلسا بين يديه، فادعى أبي، وأنكر عمر، فقال زيد لأبي: أعف أمير المؤمنين من اليمين، وما كنت لأسألهما لأحد غيره! فحلف عمر، ثم أقسم لا يدرك زيد القضاء حتى يكون عمر ورجل من عرض المسلمين عنده سواء!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 7: كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا.

- وجاء بتحريم الظلم على كل الأصدقاء، وأصل للتقاضي عند الحاكم لإقامة العدل، وإقرار الحق، يقول تبارك وتعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ، وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) 65:النساء، ويقول عز من قائل: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ، وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا) النساء:105،
- ويقول ربنا تبارك وتعالى في حكاية قضاء داود عليه السلام: (خصمان بغى بعضنا على بعض؛ فاحكم بيننا بالحق، ولا تشطط، واهدنا إلى سواء الصراط)..

ويقول صلى الله عليه وسلم في الحديث القدسي: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا).

وفي الصحيحين من رواية هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن سيدتي أم سلمة رضي الله تعالى عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: (ألا إنما أنا بشر، وإنما أقضي بنحو مما أسمع، ولعل أحدكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من نار؛ فليحملها أو ليذرها)

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 8: لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون.



ظهر المؤمن حمى إلا بحقه: من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأربيلي

• وجاء لإقرار وجوب عدم إلحاق الأذى بالناس، ولا التعسف في معاملتهم، ولا أخذهم بالشبهة، يقول تبارك وتعالى: (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً)..
ويقول سبحانه: (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا، ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا، فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا، وَإِثْمًا مُّبِينًا) (النساء:112).

ويقول العليم الخبير: (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) البقرة:111..

ويقول سبحانه: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا؛ أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ، فَتُصِيبُكُمْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) (الحجرات:6)..

وكما أن دماء المسلمين محرمة فأعراضهم مصونة، كما في حديث أبي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم حرام عليكم؛ كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا) متفق عليه.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 9: لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً.

• وجاء بإقرار استقلال القضاء والشفافية في الأحكام، والتقاضي، يقول تبارك وتعالى: (يا داود: إنا جعلناك خليفة في الأرض؛ فاحكم بين الناس بالحق، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله) ص:26.
ويقول سبحانه: (وَإِذَا حُكِّمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ؛ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) النساء: 58..

ويقول جل ذكره: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ، وَلَا تَكُن

لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا) النساء: 105..

ويقول جل شأنه: (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات، وأنزلنا معهم الكتاب والميزان؛ ليقوم الناس

بالقسط، وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد، ومنافع للناس) الحديد، 25..

وفي سنن أبي داود وغيره عن سيدي عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما، مرفوعاً: (من

حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله، ومن خاصم في باطل - وهو يعلمه - لم يزل

في سخط الله حتى ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما

قال)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 10: لكل إنسان الحق،

على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً

للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

• وجاء بإقرار مبدأ براءة المتهم، وعدم الأخذ بالشبه والظنون، والاعتماد على الأدلة الواضحة،

فقال تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ؛ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ

بَعْضُكُم بَعْضًا) الحجرات: 12..

وفي البخاري عن سيدي أبي هريرة رضي الله عنه يقول صلى الله عليه وسلم: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛

فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا

وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا).

وفي الترمذي والمستدرک عن أم المؤمنین عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: (ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم لمسلم مخرجًا فخلوا سبيله، فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ بالعقوبة)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 11: 1- كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئًا إلى أن تثبت إدانته قانونًا بمحاكمة علنية، تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه...

• وجاء بقاعدة أن الأصل في الأشياء الإباحة؛ ما لم يرد نص بتحريمها أو تجريمها، كقوله تعالى: (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعًا) البقرة: 29..

وقوله جل ذكره: (وسخر لكم ما في السموات والأرض جميعًا منه) الجاثية: 13..

وقوله عز شأنه: (ألم تروا أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض، وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة) لقمان: 20..

وقوله تبارك اسمه: (قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا) يونس: 59..

وفي الدارقطني عن سيدي أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودًا فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها)..

وفي الترمذي وابن ماجه عن سيدي سلمان رضي الله تعالى عنه مرفوعًا: (الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا لكم).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 11: ... 2- لا يدان أي شخص من جراء أداء عمل، أو الامتناع عن أداء عمل؛ إلا إذا كان ذلك يعتبر جرمًا وفقًا للقانون الوطني، أو الدولي وقت ارتكاب...

• وجاء محمد صلى الله عليه وسلم، بحماية الخصوصية، وعدم تتبع العورات، ولا استباحة البيوت والحرمات؛ يقول الله تعالى: (يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتًا غير بيوتكم حتى تستأنسوا، وتسلموا على أهلها؛ ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون* فإن لم تجدوا فيها أحدًا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا، هو أذكى لكم، والله بما تعملون عليم) النور: 27-28..

ويقول ربنا العليم: (يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرًا من الظن؛ إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا) الحجرات: 12..

ويقول جل ذكره: (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرًا، وقالوا: هذا إفك مبين) النور: 12..

وفي سنن أبي داود وغيره، عن سيدي البراء رضي الله عنه قال: حَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي خُدُورِهِنَّ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: (يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ اتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ اتَّبَعَ عَوْرَتَهُ فَضَحَّهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ)!

وفي سنن أبي داود وغيره، عن سيدي معاوية رضي الله عنه، يقول صلى الله عليه وسلم: (إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم، أو كدت تفسدهم).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 12: لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة، أو أسرته، أو مسكنه، أو مراسلاته، أو حملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل، أو تلك الحملات.

• وأعطى الآدمي حق الحركة والانتقال وقت شاء، ما لم يكن في عنقه حق يهرب منه، يقول عز من قائل: (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا: فيم كنتم؟ قالوا: كنا مستضعفين في الأرض، قالوا: ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها؟ فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً) النساء: 97 ..

ويقول سبحانه (هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً، فامشوا في مناكبها، وكلوا من رزقه، وإليه النشور) الملك: 15 ..

ويقول تبارك اسمه: (قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق، ثم الله ينشئ النشأة الآخرة، إن الله على كل شيء قدير) سورة الإسراء: 70 ..

ويقول تبارك وتعالى: (هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً، فامشوا في مناكبها، وكلوا من رزقه، وإليه النشور).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 13: 1- لكل فرد حرية التنقل، واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة...

رَبِّ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ

• وجاء بحق الإنسان في الانتقال إذا خشي على نفسه السوء أو الأذى؛ يقول تبارك وتعالى: (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا: فيم كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الأرض! قالوا: ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها...) النساء: 97..

وأمر النبي صلى عليه وسلم أصحابه بالهجرة والانتقال إلى ملك لا يظلم عنده أحد: ففي فتح الباري في الكلام عن الهجرة: وذكر ابن إسحق أن السبب في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه؛ لما رأى المشركين يؤذونهم، ولا يستطيع أن يكفهم عنهم: (إن بالحبشة ملكًا لا يظلم عنده أحد، فلو خرجتم إليه؛ حتى يجعل الله لكم فرجًا)!

وخرج صلى الله عليه وسلم مع أصحابه إلى المدينة حيث وجد الترحاب والأمان والنصرة، فأسس لدولة الإسلام؛ وبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، جزاه الله خير ما يجزي نبيًا عن أمته.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 14: 1- لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى، أو يحاول الالتجاء إليها؛ هربًا من الاضطهاد...

• وكما جاء بحق الإنسان في الانتقال، وحرية حركته، فلم يجز تقييده إلا بمسوغ صحيح شرعًا؛ وقد بوب البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الحدود - كما جاء في الفتح - باب: (ظهر المسلم حمى إلا في حد أو حق) أي محمي معصوم من الإيذاء، وقوله: (إلا في حد أو في حق): أي لا يضرب ولا يذل إلا على سبيل الحد والتعزير، وأورد حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها المرفوع: (ظهر المسلم حمى إلا في حدود الله) وحديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا: (من جرد ظهر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان) وفيهما مقال.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 14: ... 2- لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية، أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

• وجاء بحق الإنسان في تأسيس أسرة، دون تقييد، أو فرض، أو منع، يقول تبارك وتعالى: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجًا، لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة...)
الروم: 21.

وأخرج أبو داود والنسائي والبيهقي وغيرهم من حديث سيدي معقل بن يسار رضي الله عنه مرفوعًا: (تزوجوا الولود الودود؛ فإني مكاثركم بهم الأمم)..

ولأحمد وسعيد بن منصور وغيره عن سيدي أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالبلاء، وينهى عن التبتل نهيًا شديدًا، ويقول: (تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثركم بهم الأمم يوم القيامة)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 16: 1- للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله...

• وجاء صلى الله عليه وسلم بأهلية المرأة وحقها في اختيار الشريك، وألا تجبر على من لا تريد، وجعل من شرط العقد الإيجاب والقبول: قال تعالى: (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) البقرة: 232،

وفي معرفة السنن والآثار للبيهقي/ كتاب النكاح/ باب نكاح الآباء وغيرهم، عن سيدي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إن أبي زوجني

مِن ابْنِ أَخِيهِ يُرِيدُ أَنْ يَرْفَعَ حَسِيَّتَهُ، فَهَلْ لِي فِي نَفْسِي؛ تَعْنِي أَمْرًا؟ قَالَ: (نَعَمْ) قَالَتْ: إِذَا لَا أَرُدُّ عَلَى أَبِي شَيْئًا فَعَلَهُ، وَلَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ يَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنَّ هُنَّ فِي أَنْفُسِهِنَّ أَمْرًا! وفيه إرسال.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 16: ... 2- لا يبرم عقد الزواج إلا برضا الطرفين الراغبين في الزواج رضا كاملاً لا إكراه فيه...

• وراعى الإسلام الفطرة في تكوين الأسرة، وعد تكوينها الطبيعي نعمة من الله تعالى، يقول تبارك وتعالى: (والله خلق لكم من أنفسكم أزواجًا، وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة، وورزقكم من الطيبات...) النحل: 72..

ويقول جلت حكمته: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجًا لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة). الروم: 21،

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 المادة 16: ... 3- الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

• وجعل محمد صلى الله عليه حفظ المال واحدة من كليات الإسلام، ومقصودًا رئيسًا من مقاصده (حفظ الدين والنفس والعرض والعقل والمال) ويؤكد هذا المعنى في قوله الصارم: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم).

يقول صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود والترمذي: (لا يأخذ أحدكم متاع أخيه لاعبًا أو جادًا، وإذا أخذ أحدكم عصا أخيه فليردها إليه).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 17: ... 2- لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً.

• ومن فضل الله تعالى - بعد بيان الحق والدلالة على طريق الجنة - تخيير الإنسان في اعتناق قناعاته، ثم يسأله عنها حين يلقاه سبحانه، فلا إكراه ولا سيطرة على العقول والقلوب، بل البلاغ والدلالة. يقول تبارك وتعالى: (ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً؛ أفأنت تكفره الناس حتى يكونوا مؤمنين)..

ويقول جل شأنه: **99** (فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظاً؛ إن عليك إلا البلاغ) الشورى: **48**..

ويقول تبارك وتعالى: (وهديناه النجدين) البلد: **10**.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 المادة 18: لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة، وإقامة الشعائر ومراعاتها، سواء أكان ذلك سرّاً أم مع الجماعة.



• وجاء محمد صلى الله عليه وسلم بجرية العقول والآراء خصوصاً في الصدع بالحق، والمجاهرة به، بل عد إعلان الرأي - حتى تحت التهديد والشدة - من أعلى مستويات الجهاد: يقول صلى الله عليه وسلم: (أعظم الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)..

وفي البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه، فأغلق له، فهمم به أصحابه، فقال: (دعوه؛ فإن لصاحب الحق مقالاً)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 19: لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير..

• ولم يمنع الإسلام الاجتماع على خير وبر، ونفع للمجتمع عام، بل أمر بالتعاون على الخير، فقال تبارك وتعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) المائدة:1.

ويقول صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود عن سيدي أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه: (عليكم بالجماعة؛ فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية) ومعنى الجماعة يدخل فيه ظاهر اللفظ كما يدخل فيه تفسيراته، كأهل الحل والعقد، أو العلماء، أو عموم الأمة، ونحو ذلك.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 20: 1- لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.

• ويتم هذا أن الأمر اختيار لا إجبار فيه، حتى على مستوى الإيمان (لا إكراه في الدين) البقرة:256، ويقول تبارك وتعالى: (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً، ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة؛ ولكن لئبلوكم فيما آتاكم، فاستبقوا الخيرات...) المائدة:48.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 20: ... 2- لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

• ورفض الإسلام الدكتاتورية، والاستئثار بالرأي والحكم، بل جعل الأمور شورى، وقد أمر النبي صلى الله أن يشار المسلمون فيما تلتزم المشاورة فيه، فقال تبارك وتعالى: (وشاورهم في الأمر) آل عمران: 159

وقال تعالى عن عباده المؤمنين مادحًا: (...وأمرهم شورى بينهم...) الشورى: 38، وفي تطبيقات الرسول صلى الله عليه وسلم من ذلك الشيء الكثير.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 21: 1- لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده؛ إما مباشرة، وإما بواسطة ممثلين يختارون اختيارًا حرًا...

• وليس العمل العام حكرًا على طائفة، أو عرق، أو تيار، بل هو أمر مبدول لكل أحد في الأمة؛ إذا استوفى معايير القدرة والعلم بالشأن الذي يندب إليه، فالعبرة فيها بالقوة والكفاية والأمانة؛ يقول ربنا تبارك وتعالى: (إن خير من استأجرت: القوي الأمين) القصص: 26..

وفي مسلم عن سيدي أبي ذر رضي الله عنه لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يستعمله: (يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة؛ إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها)..

ويقول صلى الله عليه وسلم، كما في البخاري عن سيدي أنس رضي الله تعالى عنه: (اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة؛ ما أقام فيكم كتاب الله تعالى).

وهو ما سجلته وثيقة منظمة المؤتمر الإسلامي لحقوق الإنسان بالمادة (21) على أن لكل إنسان الحق في أن يشارك في اختيار حكامه، ومراقبتهم، ومحاسبتهم؛ وفق ما أمر الله تعالى، ولكل إنسان حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كما له الحق في تقلد الوظائف العامة؛ وفق الشروط المرعية) موقع الجامعة الإسلامية. وقد تولى إمرة المدينة المنورة

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 21: ... 2- لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد..

• ورأي الأمة معتبر قولاً واحداً، فيما لا يصادم نصاً شرعياً صريحاً، يقول صلى الله عليه وسلم: (لا تجتمع أمتي على ضلالة) أحمد وغيره..

وفي الترمذي - وحسنه الألباني - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويؤد الله مع الجماعة) ، قال في المقاصد الحسنة: وبالجمله فهو حديث مشهور المتن، ذو أسانيد كثيرة، وشواهد متعددة في المرفوع وغيره، فمن الأول: أنتم شهداء الله في الأرض، ومن الثاني قول ابن مسعود : إذا سئل أحدكم فلينظر في كتاب الله؛ فإن لم يجده ففي سنة رسول الله؛ فإن لم يجده فيها فلينظر فيما اجتمع عليه المسلمون، وإلا فليجتهد!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 21: ... 3- إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية، تجري على أساس الاقتراع السري، وعلى قدم المساواة بين الجميع، أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

• حماية المواطنين مسؤولية الدولة، تقوم على شؤونهم، وتغطي حوائجهم الإنسانية الضرورية - نصيباً مفروضاً - بلا منة من أحد، ولا إراقة لماء وجه، وفرض الله تعالى الزكوات، وندب للصدقات، وأمر بفعل الخير، يقول تعالى: (وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) الحج:77..

(إنما الصدقات للفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل، فريضة من الله) التوبة: 60..

ويقول تبارك وتعالى: (والذين في أموالهم حق معلوم* للسائل والمحروم) المعراج:24-25.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 22: لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية، وفي أن تحقق بوساطة الجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتفق ونظم كل دولة، ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية، التي لا غنى عنها لكرامته، وللنمو الحر لشخصيته.

• وجاء محمد صلى الله عليه وسلم بالعمل، وحث عليه، واعتبره حقاً؛ بل واجباً على المرء؛ حتى لا يضيع نفسه ومن يقوت، وأمر بإتقان العمل، وإعطاء الأجير حقاً فور استحقاقه، وألا يحمل ما لا يطيق، وأن يحسن رب العمل تقدير عمله فلا يغبنه، يقول تعالى في إنصاف الأجير: (ولا تبخسوا الناس أشياءهم) الشعراء:183. (وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ* الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ* وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزَنُوا لَهُمْ يُخْسِرُونَ) المطففون:1-3..

وفي البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث القدسي: (قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه، ولم يعطه أجره)..

وفي ابن ماجه عن سيدي ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: (أعطوا الأجير أجره؛ قبل أن يجف عرقه)؛ على أن يكون العمل في حدود طاقة العامل: يقول تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا... وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ) البقرة: 286.

ولم يحقر الإسلام عملاً أو يزدره، بل جث عليه ما دام نافعا للناس؛ وقد علمنا أن الأنبياء الذين هم أفضل خلق الله قد عملوا؛ فقد عمل آدم بالزراعة، وداود بالحدادة، وعيسى بالصباغة، ومحمد برعي الغنم والتجارة، عليهم صلوات الله وسلامه أجمعين، وفي البخاري وغيره عن سيدي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: (لأن يأخذ أحدكم حبله، ثم يغدو إلى الجبل فيحتطب، فيبيع فيأكل ويتصدق، خير له من أن يسأل الناس)..

وفي البخاري يقول صلى الله عليه وسلم (ما أكل أحد طعاماً قط، خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 23: 1- لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة/ 2- لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل/ 3- لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف إليه، عند اللزوم، وسائل أخرى للحماية الاجتماعية...

• ولا يمنع الإسلام أن تكون هناك نقابات ومؤسسات لحماية مصالح العمال، أو الفئات الأخرى، يقول تبارك وتعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) المائدة: 2..

وفي الموطأ وغيره عن سيدي أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تُنصحو من ولاة الله أمركم)..

وفي صحيح الجامع وغيره يقول صلى الله عليه وسلم: (يد الله على الجماعة).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 23: ... 4: لكل شخص الحق في أن ينشئ، وينضم إلى نقابات؛ حماية لمصلحته.

• وجاء الإسلام بمنع التكليف بما لا يطاق، يقول تبارك وتعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ...).

وفي الصحيحين عن سيدي أبي ذر رضي الله تعالى عنه، مرفوعاً: (وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعْنَهُ).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 24: لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولا سيما في تحديد معقول لساعات العمل، وفي عطلات دورية بأجر.

• ويكمل هذا المعنى لزوم توفير الحياة الكريمة للعامل والأجير، ففي مسلم وغيره من حديث أبي ذر رضي الله عنه السابق: (إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ فِتْيَةً تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِهِ، وَلْيَلْبَسْهُ مِنْ لِبَاسِهِ) قال النووي في شرح مسلم: وإنما يجب على السيد نفقة العامل/ الخادم/ الأجير، وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص، سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه، أو دونه، أو فوقه - حتى لو قتر السيد على نفسه تقثيراً خارجاً عن عادة أمثاله إما زهداً، وإما شحاً - لا يحل له التقثير على المملوك، وإلزامه وموافقته إلا برضاه،

وأجمع العلماء على أنه لا يجوز أن يكلفه من العمل ما لا يطيقه ، فإن كان ذلك لزمه إعانته بنفسه أو غيره!

وروى القاضي أبو يوسف في كتابه (الخراج): أن عمر رضي الله عنه مرَّ بباب قوم وعليه سائلٌ يسأل، وكان شيخًا ذميًّا ضريبًا، فَضْرَبَ عمرَ بَعْضُهُ، وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودي. فقال: ما أجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسنن. فأخذ عمر بيده، وذهب به إلى منزله، وأعطاه شيئًا مما عنده، ثم أرسل إلى خازن بيت المال، وقال له، انظر هذا وضرباءه، فوالله ما أنصفنا الرجل أن أكلنا شيبته، ثُمَّ نَحَدِلُهُ عِنْدَ الْهَرَمِ!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 25: لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كافٍ للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والسكن والعناية الطبية، وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة، وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته...

• وجاء الإسلام بحفظ الطفولة والأمومة، والقيام بما يجب لهما بالمعروف: يقول الله تعالى: (يوصيكم الله في أولادكم) النساء: 11..

ويقول تبارك وتعالى: (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ/ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ، وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ/ وَكِسْوَتُهُنَّ، بِالْمَعْرُوفِ؛ لَا تَكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا/ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا/ وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ، وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ/ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا، وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ؛ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ...). البقرة: 233.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 25 / 2: للأمم المتحدة

والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بنفس الحماية الاجتماعية...

• وقد رفع الله تعالى العلماء فوق غيرهم: (قل: هل يستوي الذين يعلمون، والذين لا يعلمون)؟
الزمر: 39..

وجاء محمد صلى الله عليه وسلم بالعلم، وإكرام أهله، طلابًا ومعلمين، وعلماء متميزين، بل جعله فريضة: وفي صحيح الجامع الصغير مرفوعًا: (طلب العلم فريضة على كل مسلم)..

وروى أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وصححه ابن حبان عن سيدي أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعًا: (من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقًا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع، وإن العالم ليستغفر له من في السموات، ومن في الأرض؛ حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء؛ لم يورثوا دينارًا، ولا درهمًا إنما ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر)!

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 26: 1- لكل شخص

الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزاميًا، وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع، وعلى أساس الكفاءة...

• وقد جاء محمد صلى الله عليه وسلم بعلو الهمة، وقوة الشخصية، وحسن الخلق، واحترام الذات والآخرين، يقول تعالى: (وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ، وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا) الإسراء: 19..

ويقول جل شأنه: (ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور) الشورى:43..

وعن سيدي سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه, قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَعَايِيَ الْأُمُورِ، وَأَشْرَافَهَا، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا) صحيح الجامع.

وفي مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز)

وفي مسلم عن سيدي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله رقيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه)..

وفي الترمذي وحسنه، عن سيدي أبي يعلى شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأماني).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 26: ... يجب أن تهدف التربية إلى إثناء شخصية الإنسان إثناء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان، والحريات الأساسية، وتنمية التفاهم والتسامح...

• وجاء الإسلام بحق الوالدين في تربية أبنائهما بالشكل الذي يريانه، يقول ربنا عز وجل: (يوصيكم الله في أولادكم) النساء:11..

وفي مسلم عن سيدي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، يقول صلى الله عليه وسلم: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة؛ فأبواه يهودانه، وينصرانه، ويمجسانه...)

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 26: ... 3- للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

• وجاء محمد صلى الله عليه وسلم بكل خير، وبأن الأصل في الأمور الإباحة، وبعدم تضيق الطيبات، فالله تعالى يقول: (....) ويجل لهم الطيبات، ويجرم عليهم الخبائث) الأعراف: 157.

ويقول سبحانه: (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده، والطيبات من الرزق) الأعراف: 32..

ويقول تعالى: (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب: هذا حلال، وهذا حرام؛ لتفتروا على الله الكذب)

النحل: 116..

وما خير صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما؛ ما لم يكن إثماً... كما أخرج البخاري عن

سيدتي أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها.

ويقول صلى الله عليه وسلم كما في صحيح النسائي وغيره عن سيدي جرير بن عبد الله رضي الله تعالى

عنه: (من سن سنة حسنة؛ فله أجرها وأجر من عمل بها...).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 27: 1- لكل فرد الحق

في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي، وفي الاستمتاع بالفنون، والمساهمة في التقدم

العلمي، والاستفادة من نتائجه!

• وجاء محمد صلى الله عليه وسلم بحقوق عليا لكل البشر، كالعدل، والحرية، والكرامة الإنسانية، وحفظ الحقوق، فهو الذي أمره ربه تبارك وتعالى أن يعلن صراحة: (ولقد كرمتنا بني آدم.. وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) الإسراء:70.

وربنا تبارك وتعالى هو الذي قال: (الحق أحق أن يتبع) يونس:35.

وهو سبحانه جل في علاه القائل: (ولا تبخسوا الناس أشياءهم) هود:85.

وهو تبارك وتعالى الذي قال: (إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى...) النحل:90.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 28: لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق، والحرية المنصوص عليها في هذا الإعلان تحققًا تامًا.



إن الله يحب المقسطين: من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأرييلي

• وهو الذي جاء بالنفع العام، ورعاية حقوق الآخرين والمبادرة بخدمتهم؛ فقد روى أحمد ومسلم قال صلى الله عليه وسلم: (من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل)..

وفي البخاري أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (على كل مسلم صدقة) قالوا: فإن لم يجد صلى الله عليه وسلم: (فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق)، قالوا: فإن لم يستطع أو لم يفعل؟ قال: (فيعين ذا الحاجة الملهوف)، قالوا: فإن لم يفعل؟ صلى الله عليه وسلم: (فليأمر بالخير)، قال: فإن لم يفعل؟ قال: (فليمسك عن الشر فإنه له صدقة)!

وفي ابن ماجه وغيره عن سيدي أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: (إن من الناس مفاتيح للخير مغاليق للشر، وإن من الناس مفاتيح للشر مغاليق للخير، فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه، وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه)!

وهو الذي جاء صلى الله عليه وسلم بالنفع العام لكل البشر، ففي الطبراني وغيره، وحسنه الألباني، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قيل: يا رسول الله: من أحب الناس إلى الله؟ قال: (أنفعهم للناس، وإن أحب الأعمال إلى الله: سرور تدخله على مؤمن، تكشف عنه كرباً، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً، ولأن أمشى مع أخي المسلم في حاجة أحب إلى من أن أعتكف شهرين في مسجد، ومن كف غضبه؛ ستر الله عورته، ومن كظم غيظه - ولو شاء أن يمضيه أمضاه - ملأ الله قلبه رضاً، ومن مشى مع أخيه المسلم في حاجة حتى يثبتها له؛ ثبتت الله قدمه يوم تزل فيه الأقدام، وإن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل)!

وهو صلى الله عليه وسلم الذي قال فيما رواه أحمد وغيره عن سيدي أنس رضي الله تعالى عنه: (إذا قامت القيامة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليغرسها).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 29: 1- على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نموًا حرًا كاملاً...

• وهو الذي جاء بحقوق الآخرين، وحماية المجتمع، واحترام معالم الأخلاق وحدود الشريعة والنظام العام، يقول تبارك وتعالى: (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون) البقرة: 229..

ويقول جل ذكره: (فلا عدوان إلا على الظالمين) البقرة: 193..

ويقول سيدي المصطفى صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي عن سيدي عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله ما النجاة؟ قال صلى الله عليه وسلم: (أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك...)..

ويقول صلى الله عليه وسلم فيما رواه أحمد وغيره عن سيدي أنس رضي الله تعالى عنه: (المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه).

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 29: ... 2- يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقرها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير، وحرياته واحترامها، ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام، والمصلحة العامة، والأخلاق.

وهو الذي جاء بالوفاء بالعقود والالتزامات والتعهدات.. يقول تبارك وتعالى: (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) المائدة: 1..

ويقول عز من قائل: (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً) الإسراء: 34..

ويقول عز شأنه: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ: لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ، وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تُشْهَدُونَ) البقرة: 84.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 3/29: لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة، ومبادئها.

• وهو الذي جاء بعدم التحريف ولي النصوص، ولا استباحتها بالباطل: فذم الله تعالى أقوامًا لأنهم: (يخرفون الكلم عن مواضعه) المائدة: 13..

ويقول تبارك اسمه: (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابهه) آل عمران: 7.

وهو ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في المادة 30: ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق، والحريات الواردة فيه.

والمجال لا يتسع للمزيد والله تعالى أعلى وأعلم.

وجعلناكم شعوبًا وقبائل لتعارفوا: الخطاط بلال



نص خطبة حجة الوداع:

الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أوصيكم عباد الله بتقوى الله، وأحثكم على طاعته، وأستفتح بالذي هو خير.

أما بعد أيها الناس اسمعوا مني أبين لكم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا في موقفي هذا.

أيها الناس: إن دماءكم، وأعراضكم حرام عليكم؛ إلى أن تلقوا ربكم، كحرمة يومكم، هذا في شهركم، هذا في بلدكم هذا. ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد!

فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها.

وإن ربا الجاهلية موضوع، ولكن لكم رؤوس أموالكم؛ لا تظلمون ولا تظلمون. وقضى الله أنه لا ربا. وإن أول ربا أبدأ به عمي العباس بن عبد المطلب.

وإن دماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم نبدأ به دم عامر بن ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب.

وإن مآثر الجاهلية موضوعة، غير السدانة والسقاية. والعمد قود، وشبه العمد ما قتل بالعصا والحجر وفيه مائة بغير، فمن زاد فهو من أهل الجاهلية؛ ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد!

أما بعد: أيها الناس: إن الشيطان قد يئس أن يعبد في أرضكم هذه، ولكنه قد رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم، فاحذروه على دينكم!

أيها الناس: إنما النسيء زيادة في الكفر، يضل به الذين كفروا، يجلونه عامًا، ويحرمونه عامًا؛ ليواطئوا عدة ما حرم الله، فيحلوا ما حرم الله، ويحرموا ما أحل الله.

وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا في كتاب الله، يوم خلق الله السموات والأرض، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات، وواحد فرد: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان. ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد!

أما بعد: أيها الناس: إن لنسائكم عليكم حقًا، ولكم عليهن حق. لكم ألا يوطئن فرشهم غيركم، ولا يدخلن أحدًا تکرهونه بيوتكم إلا بإذنكم، ولا يأتين بفاحشة، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تعضلوهن، وتجرهن في المضاجع، وتضربوهن ضربًا غير مبرح. فإن انتهين وأطعنكم فعليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف.

واستوصوا بالنساء خيرًا، فإنهن عندكم عوان، لا يملكن لأنفسهن شيئًا. وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، فاتقوا الله في النساء، واستوصوا بهن خيرًا. ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد!

أيها الناس: إنما المؤمنون إخوة، ولا يحل لامرئٍ مال لأخيه؛ إلا عن طيب نفس منه. ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد!

فلا ترجعن بعدى كافرًا يضرب بعضكم رقاب بعض، فإني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن
تضلوا بعده: كتاب الله وسنة نبيه، ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد!

أيها الناس: إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد؛ كلكم لآدم، وآدم من تراب، أكرمكم عند الله
أتقاكم، وليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتقوى. ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد!

قالوا نعم! قال صلى الله عليه وسلم: فليبلغ الشاهد الغائب.

أيها الناس: إن الله قد قسم لكل وارث نصيبه من الميراث، ولا يجوز لوارث وصية، ولا يجوز
وصية في أكثر من ثلث.

والولد للفراش وللعاهر الحجر. من ادعى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله،
والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل. والسلام عليكم.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِحَ جَارُهُ
وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ
وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمِتْ

* بسيوني، محمود شريف، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المجلد الثاني، دار الشروق، القاهرة، 2003. وقد نشرت هذه
الوثيقة بتصريح من المعهد الدولي لحقوق الإنسان بجامعة دي بول شيكاغو. وأجزاء الخطبة في الصحيحين من كتب السنن،
وكلها صحيحة.

ملايسات الخبئة وسياقها:

لمعرفة سر ريادة هذه الوثيقة العظيمة، وقيمتها الحقيقة، وسبقها للعنبا كلها، يجب أن تضع في سياقها الزماني، والمكاني، والحضاري:

- فأما من حيث الزمان فقد صدرت سنة 632، وقت انحدار إنساني كبير، حيث سادت أخلاق البطش، والعنف، والوثنية، والاستباحة، وكان الظلم أساساً اجتماعياً:

قال شوقي أمير الشعراء رحمه الله تعالى:

أتيت والناس فوضى.. لا تمر بهم *** إلا على صنمٍ قد هام في صنم
والأرض مملوءة جوراً مسخرة *** لكل طاغية في الخلق محتكم
مسيطر الفرس يبغي في رعيته *** وقيصر الروم من كبر أصم عم
يعذبان عباد الله في شبه *** ويذبحان كما ضحيت بالغنم
والخلق يفتك أقواهم بأضعفهم *** كالليث بالبهم أو كالحوت بالبلم

وجاء في بهجة المجالس لابن عبد البر:

من أمثالهم: من لم يكن ذنباً أكلته الذئاب، وكان الشعبي إذا تمثل بذلك يقول: ومن ذا الذي يرضى أن تأكله الذئاب. ولعبيد بن أيوب وكان قد تاب فظلم، فهم بمراجعة الضلال، فقال:

ظلمت الناس فاعترفوا بظلمي ... فتبت فأزعموا أن يظلموني

فلست بصابرٍ إلا قليلاً ... فإن لم يرفعوا راجعت ديني

وأما من حيث المكان فقد صدرت في مكة، وسط جزيرة العرب، وقبائل اعتادت الغارة والسلب والعدوان، والافتئات على الضعيف، واحتقار النساء، وأكل الربا، واستباحة الزنا، والاعتداد بالقوة، بجانب وثنية مستشرية، وبدعوة عارمة، وجفاء عجيب، وتبعية للفرس أو للروم!

وأما من حيث الحال الحضاري فقد جاء صلى الله عليه وسلم عندما أفلت شمس الحضارتين الرومانية والفارسية، وتقهقرت العلوم، وعم التخلف، واستشرت الكنيسة، وبدأت تشترع ما تريد من دون الله تعالى، وسادت الخرافات والوثنيات والجاهليات بأنواعها، وتمكنت شياطين الإنس والجن من النفوس!

في هذه الأجواء الخالية من القيم والدين والمكارم يأتي محمد صلى الله عليه وسلم بدين يضع مآثر الجاهلية تحت قدميه، وبأخلاق جديدة، وحقوق جديدة للنساء والفقراء والضعفاء، والمهمشين، ويسوي بين الناس، ويوجههم نحو الله تبارك وتعالى، ويحضهم على طلب معالي الأمور وكراهة سفسفاها، ويؤكد أن الآدمي بذاته كريم..

صلى عليك الله يا سيدي يا رسول الله! فتعال ننظر فيما قال الحبيب المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وصحبه:

هي حجة الوداع، ويقال لها حجة البلاغ، وحجة الإسلام، لأنه ودّع الناس فيها ولم يحج بعدها، ولأنه ذكر لهم ما يحل وما يجرم. وقال لهم: هل بلغت، ولأنه لم يحج من المدينة غيرها، كما في السيرة الحلبية. ويحسن هنا قبل التفصيل أن أورد ما قاله العلامة ابن القيم في زاد المعاد عن أحداث السنة العاشرة/ حجة الوداع في سياق الخطبة:

... أحرموا ومكة خلف ظهورهم، فلما وصل إلى منى نزل بها، وصلى بها الظهر والعصر وبات بها، وكان ليلة الجمعة. فلما طلعت الشمس سار منها إلى عرفة، وأخذ على طريق ضب على يمين طريق الناس اليوم، وكان من أصحابه الملبى، ومنهم المكبر، وهو صلى الله عليه وسلم يسمع ذلك ولا ينكر على هؤلاء ولا على هؤلاء، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة بأمره، وهي قرية شرقي عرفات، وهي خراب اليوم، فنزل بها حتى إذا زالت الشمس أمر بناقته القصواء فرحلت، ثم سار حتى أتى بطن الوادي من أرض عرنة، فخطب الناس وهو على راحلته، خطبة الوداع؛ خطبة عظيمة، قرر فيها قواعد الإسلام، وهدم فيها قواعد الشرك والجاهلية، وقرر فيها تحريم المحرمات التي اتفقت الملل على تحريمها، وهي الدماء، والأموال، والأعراض، ووضع فيها أمور الجاهلية تحت قدميه، ووضع فيها ربا الجاهلية كله، وأبطله، وأوصاهم بالنساء خيراً، وذكر الحق، الذي لهن، والذي عليهن، وأن الواجب لهن الرزق، والكسوة بالمعروف، ولم يقدر ذلك بتقدير، وأوصى الأمة فيها بالاعتصام بكتاب الله، وأخبر أنهم لن يضلوا ما داموا معتمدين به، ثم أخبرهم أنهم مسؤولون عنه، واستنطقهم: بماذا يقولون، وبماذا يشهدون، فقالوا: نشهد أنك قد بلغت، وأديت، ونصحت فرفع أصبعه إلى السماء، واستشهد الله عليهم ثلاث مرات، وأمرهم أن يبلغ شاهدهم غائبهم.

وتكتسب هذه الخطبة الرائدة التي خطت منهجاً حقوقياً غير مسبوق، في زمن انتهكت فيه الحقوق، وسادت العبودية، وساد منها الاستضعاف والسفك والاستباحة، ولنا دورها وقفات:

لقد عرفت باسم خطبة الوداع؛ وقد فهم الصحابة رضوان الله عليهم أنها (وصية مودع) وقال صلى الله عليه وسلم فيها: : (فإني لا أدري لعلني لا ألقاكم بعد عامي هذا) وبها قال سيدي ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فيها؛ كما في البخاري: (فوالذي نفسي بيده إنها لوصيته صلى الله عليه وسلم إلى أمته) رواه البخاري.

وقد استنصت النبي صلى الله عليه وسلم الناس (طلب منهم أن ينصتوا، ويرهفوا أسماعهم) ففي الصحيحين من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع: (استنصت الناس)!

كما أن الله عز وجل فتح أسماع الناس في ذلك اليوم (كما كتب د. عبد الرزاق العباد) فكانوا يسمعون كلامه صلى الله عليه وسلم وهم في منازلهم؛ ففي النسائي عن عبد الرحمن بن معاذ رضي الله عنه قال: (خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمى ففتح الله أسماعنا، حتى إن كنا لنسمع ما يقول، ونحن في منازلنا). واتخذ صلى الله عليه وسلم من يبلغ عنه، ففي سنن أبي داود عن رافع بن عمرو المزني قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمى، حين ارتفع الضحى، على بغلة شهباء، وعليّ رضي الله عنه يعبر عنه، والناس بين قاعد وقائم!

وكرر النبي صلى الله عليه وسلم فيها: (ألا هل بلغت)؟ (اللهم اشهد) مرات عديدة؛ تأكيداً، وخروجاً من عهدة البلاغ، وإعذاراً لله تبارك وتعالى..

وأمرهم صلى الله عليه وسلم بأن يبلغ الشاهد الغائب، نوعاً من التعميم، وتوسعة رقعة الانتشار، حتى إنها وصلت لنا، وستدوم لمن بعنا؛ حتى تقوم الساعة، فهي من البلاغ الخالد، الذي لا يمحي من ذاكرة الدنيا؛ ففي الصحيحين من حديث سيدي أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً: (فليبلغ الشاهد الغائب؛ فرب مبلغ أوعى من سامع)!

وقد ربط صلى الله عليه وسلم الأرض بالسماء، والخلق بالخالق، مشيراً إلى أن على البشر أن يهتدوا بهدى ربهم سبحانه، الذي يملك الهدى والإضلال، موصياً بالتقوى، والطاعة، في إشارة واضحة إلى أنهم إذا اعتمدوا على أنفسهم تاهوا وضلوا!

وفي زمان الإغارة والعدوان والاستضعاف، وتنمر العربان، والفرس، والرومان، والهمجيات الأخرى، أشار صلى الله عليه وسلم أن للدم قدسيته، وللأعراض حرمتها، وللأموال حدودها، فكلها حرام أن تنتهك أو تستباح، تمامًا كما حرم الله الزمان والمكان آنئذٍ..

ولنا أن نفخر بأن الإسلام هو الذي أقام أماكن آمنة لا يجوز القتال فيها، وأزمانًا، وهو ما لم ينص عليه في المواثيق الدولية حتى اليوم، خصوصًا في جانب الزمن، يقول تبارك اسمه: (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا، في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض، منها أربعة حرم؛ ذلك الدين القيم، فلا تظلموا فيهم أنفسكم) التوبة: 36!

• وفيه إشارة إلى حرمة مكة، وقداسة زمان الحج، فلا يجوز استباحة ذلك من شخص، أو ، أو دولة، أو نظام بأي حال، إلى يوم الدين!

• وفيه إشارة إلى حرمة العبث بالزمان (إنما النسيء زيادة في الكفر) وإهمال التقويم الأقوم الذي شرعه الله تعالى، واحترام تقاويم مسماة بأسماء وثنية، والاحتفاء بها (ويا ويلاه ممن يحتفلون بالأعياد الوثنية، ويرقصون، وينفقون، ويفجرون) ولا يعظمون حرمان الله تعالى!

• وفيه إشارة إلى تعظيم الأشهر الحرم بالشكل الذي سنه الله تعالى، من كف اليد، وتأمين الخلق، ونصرة الحق، وحماية الضعيف، وتعظيم الشعائر.

وأوصى عليه السلام بالأمانات كلها، ووجوب أدائها والوفاء بها: (مالية كانت أم عينية/ أمانة

مجلس أم أمانة كلمة/ أمانة بيعة أو عهد) فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها!

وفي إشارة ارتباط الدنيا بالآخرة، والمال بالحلال، والاقتصاد بالشرعية، وضع الربا، وحرابه،

وأكد أنه وبال على البشر دنيا وأخرى، مؤكدًا أنه لا تمييز في التطبيق بين الناس بقراءة، أو نسب،

أو علاقة، فبدأ بإهدار ربا عمه أحب الناس إليه: (وإن أول ربا أبدأ به عمي العباس بن عبد
المطلب) فلا محابة، ولا مجاملة، إذ إن الجميع أمام الشرع سواء!

وركز صلى الله عليه وسلم على أن التقاليد الموروثة، والعادات القديمة، والأفكار الجاهلية لا
حرمة لها ولا قداسة، بل هي مهدرة (تحت الحذاء/ تحت قدمي هاتين) وتأكيداً على ذلك بدأ بدماء
قربته: (وإن دماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم نبدأ به دم عامر بن ربيعة بن الحارث ابن عبد
المطلب) فليس دم أقدس من دم، ولا روح أغلى من روح، فالناس أمام الحق سواء!

وفي صحيح سنن ابن ماجه وغيره عن سيدي ابن عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً: (ألا إن
كل مآثرة كانت في الجاهلية، ودم تحت قدمي هاتين، إلا ما كان من سدانة البيت وسقاية الحاج، ألا
إني قد أمضيتهما لأهلها كما كانا)!

وأشار صلى الله عليه وسلم إلى أن استباحة الدماء والقتل - بغير سبب شرعي صحيح مباح -
هو من أمر الجاهلية، وأمور الجاهلية في النار: (والعمد قود... فمن زاد فهو من أهل الجاهلية)!

ومن أعظم أشكال السبق والريادة الكلام عن حقوق النساء في زمن كانت المرأة في الحضارات كلها
تقريباً مهينة مستباحة، بلا حقوق ولا أقدار، فيتكلم عن حقوقهم (بلفظ الحقوق) قبل أن يتكلم عن
واجباتهن، مؤكداً على معنى العرض وصيانتها: (لكم ألا يوطئن فرشهم غيركم؛ فإن فعلن فإن الله قد
أذن لكم أن تعضلوهن، وتنجروهن في المضاجع، وتضربوهن ضرباً غير مبرح (بلا قتل للشرف، ولا
عنترية كاذبة، ولا قوامة متطرفة)..

ويؤكد أن العلاقة بين الزوجين مقدسة، وميثاق غليظ: (وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله،
واستحللتم فروجهن بكلمة الله) وليس الأمور شهوات ونزوات، ولا استعلاء وإكراهًا!

واعتبر أن المؤمنين كلهم إخوة، والإخوة متساوون في القدر، والكرامة، والحقوق، والواجبات، والتضامن، والحرمة، والحماية، والكيان!

وأكد في ذلك السياق أيضاً أن هذا يأتي من جهة كون ربهم تعالى واحداً، وأباهم، ودينهم، وقصدهم؛ وإذا كانوا كذلك فمن أين تأتي الفروق والتمييزات (إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد؛ كلكم لآدم، وآدم من تراب، أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتقوى)!

وأكد على معنى الأسرة، والتكافل فيها والتوارث، والاستحقاق، مع مراعاة حق النفس، وحقوق الآخرين: (إن الله قد قسم لكل وارث نصيبه من الميراث، ولا يجوز لوارث وصية، ولا يجوز وصية في أكثر من ثلث)!

كما أكد على طهارة الأنساب، وصيانة الأعراس، وحرمت الأسر، وقداسة رابطة الأبوة والأمومة والبنوة: (والولد للفراش وللعاهر الحجر؛ من ادعى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل)!

ولعل من المناسب هنا أن أسشهد بكلام العالم الجليل الدكتور محمد راتب النابلسي حفظه الله تعالى: من المبادئ التي انطوت عليها خطبة النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع:

1- الإنسانية متساوية القيمة في أي إهاب تبرز، على أية حالة تكون، وفوق أي مستوى ترتفع
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: (يَأَيُّهَا النَّاسُ: أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجْمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدٍ، وَلَا لِأَسْوَدٍ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟ قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ

دِمَاءِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَعْرَاضِكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ، هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَبْلَغْتُ؟ قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ) رواه أحمد.

2- النفس الإنسانية تدور حول أثرها، ولا تُبالي بشيء في سبيل غايتها - ما لم تكن مؤمنة برها مؤمنة بوعدده ووعيدة مؤمنة بأنه يعلم سرّها وجهرها - فرما بنت مجدها على أنقاض الآخرين، وبنت غناها على فقرهم، وبنت غزها على ذلمهم، بل ربما بنت حياتها على موتهم، لذلك قال الرسول الكريم في حجة الوداع: (...يَأْيُهَا النَّاسُ أَتَدْرُونَ فِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: فِي يَوْمٍ حَرَامٍ، وَشَهْرٍ حَرَامٍ، وَبَلَدٍ حَرَامٍ، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَهُ، ثُمَّ قَالَ: اسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالٌ أَمْرِي إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْتِرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ...) رواه أحمد عن أبي حُرَّةِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عَمِّهِ.

3- والمال قوام الحياة، وينبغي أن يكون مُتداولًا بين كل الناس، وإذا ولد المالُ المال من دون جهد حقيقي يسهم في إعمار الأرض، وإغناء الحياة، تجمّع في أيدي قليلة، وحُرمت منه الكثرة الكثيرة، عندها تضطرب الحياة، ويظهر الحقد، ويُلبجأ إلى العنف، ولا يلد العنفُ إلا العنف، والربا يُسهم بشكل أو بآخر في هذه النتائج المأساوية التي تعود على المجتمع البشري بالويلات، لهذا قال المصطفى صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع: (أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رَبًّا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى أَنْ أَوَّلَ رَبًّا يُوضَعُ رَبًّا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) رواه أحمد عن أبي حُرَّةِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عَمِّهِ.

4- النساء شقائق الرجال، ولأن المرأة مساوية للرجل تمامًا من حيث إنها مكلفة كالرجل بالعقائد والعبادات والمعاملات، والأخلاق، ومساوية له من حيث استحقاقها الثواب والعقاب، وأنها مساوية له تمامًا في التشريف والتكريم، لهذا قال صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع: (أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ؛ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ. فَإِنْ فَعَلْنَ فَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ. فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا

عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا. أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئَنَّ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ) رواه الترمذي.

والنبي صلى الله عليه وسلم قام لجنازة لرجل وصفه القرآن بأنه من أشد الناس عداوة للذين آمنوا، فلما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال: أليس إنساناً؟ لذلك عدّ الإسلام الاعتداء على أية نفس اعتداء على الإنسانية كلها، كما عدّ إنقاذ أية نفس إحياء للناس جميعاً، وهذا ما قرره القرآن الكريم بوضوح جلي، قال الحكيم الخبير: (مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا، وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا) سورة المائدة، الآية 32.

ولم يكتف الإسلام أن يقرر مبدأ المساواة نظرياً، بل أكده عملياً بجملة أحكام وتعاليم، نقلته من فكرة مجردة إلى واقع ملموس؛ من ذلك العبادات الشعائرية التي فرضها الإسلام، وجعلها الأركان العملية، التي يقوم عليها بناؤه العظيم، من الصلاة والزكاة والصيام والحج!

وفي مساجد الإسلام - والكلام للدكتور راتب - حيث تقام صلاة الجمعة والجماعة تأخذ المساواة صورتها العملية، وتزول كل الفوارق التي تميّز بين الناس، فمن دخل المسجد أولاً أخذ مكانه في مقدمة الصفوف، وإن كان أقلّ الناس مالاً، وأضعفهم جاهاً، ومن تأخّر حضوره تأخّر مكانه، مهما يكن مركزه؛ فكل الناس سواسية أمام الله؛ في قيامهم، وقعودهم، وركوعهم، وسجودهم: ربُّهم واحد، وكتابُهم واحد، وقبلتُهم واحدة، وحركاتُهم واحدة، وإمامهم واحد!

وفي مناسك الحج تتحقق المساواة بشكل أشدّ ظهوراً، وتتجسد تجسداً تراه العين، فشعيرة الإحرام تفرض على الحجاج والمعتمرين أن يتجرّدوا من ملابسهم العادية، ويلبسوا ثياباً بيضاء بسيطة، غير مخيطة، ولا محيطة، أشبه ما تكون بأكفان الموتى، يستوي فيها القادر والعاجز، والغني والفقير، والملك والمملوك، ثم ينطلق الجميع ملين بهتاف واحد: لبيك اللهم لبيك!

ومن المساواة العملية التي قررها الإسلام قولاً وطبقها فعلاً: المساواة أمام قانون الإسلام وأحكام الشرع! الحرام في شريعة الإسلام يتّسم بالشمول والاطِّراد، فليس هناك شيء حرام على

الأعجمي، حلال على العربي، وليس هناك شيء محظور على الملون، مباح للأبيض، وليس هناك جواز أو ترخيص، ممنوح لفئة من الناس، تقترف باسمه ما طوع لها الهوى، بل ليس للمسلم خصوصية تجعل الحرام على غيره حلالاً له، كلا إن الله رب الجميع، والشرع سيد الجميع؛ فما أحل الله بشريعته فهو حلال للناس كافة، وما حرّم فهو حرام على الجميع كافة إلى يوم القيامة. السرقة مثلاً حرام، سواء أكان السارق ينتمي إلى المسلمين، أم لا ينتمي، وسواء أكان المسروق ينتمي إلى المسلمين، أم لا ينتمي، والجزاء لازم للسارق، أيّاً كان نسبه أو مركزه!

والدروس والعبر أكثر من أن تحصر في هذه الوثيقة الرائدة عن الحقوق، وعن المعالم التي أرساها المصطفى صلى الله عليه وسلم، مودعاً الدنيا، ليرك لتطبيقاته رسم معالم طريق المؤمنين، وليترك لهم أيضاً ما إن تمسكوا به فلن يضلوا بعده أبداً: كتاب الله تعالى وسنته صلى الله عليه وسلم. وفي هذا المقدار كفاية. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدي المصطفى وآله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.



وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا: من معرض حقوق الإنسان للمبدع صباح الأرييلي، في مقر الأمم المتحدة بجنيف

